

باسم الشعب

محكمة جنايات الجيزة

الدائرة الخامسة

المشكلة علنا برئاسة السيد الأستاذ المستشار / محمد ناجى شحاتة رئيس المحكمة
وعضوية السيدين الأستاذين / جمال مصطفى ، إيهاب المنوفى الرئيسين بالمحكمة
المستشارين بمحكمة استئناف القاهرة.

وبحضور السيدين الأستاذين / رامى السيد ، محمد بركات رئيسى النيابة

وبحضور الأستاذ / احمد صبحى عباس أمين سر المحكمة

أصدرت الحكم الاتى

في الجناية رقم 1145 لسنة 2014 جنابات قصر النيل والمقيدة
برقم 12 لسنة 2014 كلى وسط القاهرة .

ض

- (1) علاء محمد السيد بيومى غائب
- (2) انس عبدالوهاب خلاوى حسن غائب
- (3) خليل على خليل بهنسى غائب
- (4) احمد عبده فتح الباب عبدالحميد غائب
- (5) محمد محمود فاضل فهمى حاضر
- (6) باهر محمد حازم احمد نصر غراب حاضر
- (7) محمد فوزى عبدالعزيز إبراهيم غائب
- (8) سعيد عبدالحفيظ إبراهيم الجمل غائب
- (9) نورا حسن البنا أبو بكر غائبة
- (10) احمد عبدالله محمد عطية داود غائب

- (11) خالد عبدالرحمن محمود احمد عبدالوهاب حاضر
- (12) صهيب سعد محمد محمد حاضر
- (13) خالد محمد عبدالرؤوف محمد حاضر
- (14) شادى عبدالحميد عبدالعظيم إبراهيم حاضر
- (15) احمد عبدالحميد عبدالعظيم إبراهيم حاضر
- (16) انس محمد محمد إبراهيم البلتاجى حاضر
- (17) Peter Greste حاضر
- (18) Dominic Laurence john غائبة
- (19) Susan Melanie غائبة
- (20) Johanna ideniette غائبة

- وحضر للدفاع مع المتهم الخامس الأستاذ / خالد أبو بكر محمد عثمان - المحامى 0

- وحضر للدفاع مع المتهمين السادس والسابع عشر الأستاذ / يسرى سامى السيد - المحامى 0

- وحضر للدفاع مع المتهم الحادى عشر الأستاذ / مصطفى محمود احمد المحامى 0

- وحضر للدفاع مع المتهمين الثانى عشر والثالث عشر والرابع عشر والخامس عشر الأستاذ / شعبان سعيد قرنى عبداللطيف - المحامى.

حيث اتهمت النيابة العامة المتهمون بأنهم في غضون الفترة من 2013/10/3 حتى 2013/12/29 بدائرة قسم شرطة قصر النيل محافظة القاهرة :

أولاً: المتهمون من الأول حتى السادس عشر :

انضموا إلى جماعة أسست على خلاف أحكام القانون الغرض منها الدعوى إلى تعطيل أحكام الدستور والقوانين ومنع مؤسسات الدولة وسلطاتها العامة من ممارسة أعمالها والاعتداء على الحرية الشخصية للمواطنين والحقوق والحريات العامة والإضرار بالوحدة الوطنية والسلام الاجتماعي، بان انضموا إلى جماعته الأخوان المسلمين التي تهدف لتغيير نظام الحكم بالقوة والاعتداء على حرية الأفراد واستهداف المنشآت العامة بهدف الإخلال بالنظام العام وتعريض سلامة المجتمع وأمنه للخطر وكان الإرهاب من الوسائل التي تستخدمها هذه الجماعة في تنفيذ أغراضها على النحو المبين بالتحقيقات 0

ثانياً: المتهمون من الخامس حتى السابع ومن الثاني عشر حتى السادس عشر أيضاً:

حازوا مطبوعات وسجلات تتضمن ترويجاً لأغراض جماعته أسست على خلاف أحكام القانون - موضوع الاتهام الوارد بالبند أولاً - معدة لإطلاع الغير عليها مع علمهم بما تدعو إليه تلك الجماعة من أغراض ووسائلها في تحقيقها على النحو المبين بالتحقيقات 0

ثالثاً: المتهمون جميعاً أيضاً :

أمدوا جماعته أسست على خلاف أحكام القانون بمعونات مادية ومالية، بان أمدوا الجماعة - موضوع الاتهام الوارد بالبند أولاً -

بأموال ومهمات ومعدات وآلات ومعلومات مع علمهم بما تدعو إليه
ووسائلها في تحقيق ذلك على النحو المبين بالتحقيقات 0

رابعاً: المتهمون من الخامس حتى العاشر ومن الثاني عشر حتى
السابع عشر أيضاً :

حازوا أجهزة من أجهزة الاتصالات والبيث (هاتف ثريا ،
جهاز انمارسات ،جهاز موبايل فيو بوينت) دون الحصول على
ترخيص من الجهات الإدارية المختصة وذلك بغرض المساس بالأمن
القومي للبلاد على النحو المبين بالتحقيقات 0

خامساً: المتهم السادس أيضاً :

أحرز ذخائر - طلقة نارية - مما لا يجوز الترخيص بحيازتها
أو إحرازها 0

سادساً: المتهمون من الأول حتى السادس عشر أيضاً :

بصفتهم مصريين ادعوا عمدا بالخارج اخباراً وبيانات
وإشاعات كاذبة حول الأوضاع الداخلية للبلاد بأن بثوا عبر شبكات
المعلومات الدولية وإحدى القنوات الفضائية - قناة الجزيرة -
مقاطع فيديو وصور وأخبار كاذبة للإيحاء للرأي العام الخارجي بأن
البلاد تشهد حالة اقتتال داخلي وحرب أهلية بين مواطنيها وكان من
شان ذلك إضعاف هيبة الدولة واعتبارها والإضرار بالمصالح
القومية للبلاد على النحو المبين بالتحقيقات 0

سابعاً: المتهمون جميعاً أيضاً :

(1) ادعوا عمدا أخبارا وبيانات وإشاعات كاذبة بثوها عبر

شبكة المعلومات الدولية وإحدى القنوات الفضائية - قناة

الجزيرة - على النحو المبين بالاتهام الوارد بالبند سادسا
وكان من شأن ذلك تكدير الأمن العام وإحاق الضرر
بالمصلحة العامة وإلقاء الرعب بين الناس وإثارة الفتن
على النحو المبين بالتحقيقات 0

(2) حازوا وسيلة من وسائل التسجيل والعلانية، بان حازوا
أجهزة تصوير وبث ، وأجهزة نقل صوت وصورة
والمخصصة لأذاعه المحتوى موضوع الاتهام المبين
بالبند السابق على النحو المبين بالتحقيقات 0

(3) حازوا بقصد العرض صوراً غير حقيقية عن الأوضاع
الداخلية للبلاد من شأنها الإساءة لسمعتها على النحو
المبين بالتحقيقات 0

ثامنا: المتهمون من السابع عشر حتى العشرون أيضا :

اشتركوا بطريق الاتفاق والمساعدة مع المتهمين من الأول
حتى السادس عشر في ارتكاب الجريمة موضوع الاتهام الوارد
بالبند سادسا بان اتفقوا معهم على ارتكابها وساعدوهم بان أمدوهم
ببعض من المواد الإعلامية واجروا عليها تعديلات بالحذف والإضافة
وبثوها علانية عبر شبكة المعلومات الدولية وإحدى القنوات
الفضائية - قناة الجزيرة - ف وقعت الجريمة بناء على ذلك الاتفاق
وتلك المساعدة على النحو المبين بالتحقيقات 0

وقد أحيل المتهمون لهذه المحكمة لمحاكمتهم طبقاً للقيود
والوصف الوارد بأمر الاحالة 0

وقد سمعت الدعوى على النحو المبين بمحاضر الجلسات 0

المحكمة

بعد تلاوة أمر الإحالة وسماع طلبات النيابة والمرافعة الشفوية والاطلاع على الأوراق والمدونة قانوناً.

حيث أن المتهمين علاء محمد السيد بيومي وأنس عبد الوهاب خلاوي حسن وخايل علي خايل بهنسي وأحمد عبده فتح الباب عبد الحميد ومحمد فوزي عبد العزيز إبراهيم وسعيد عبد الحفيظ إبراهيم الجمل ونورة حسن البنا أبو بكر وأحمد عبد الله محمد عطية داود ودومينيكا لورانس جون وسوزان ميلاني وجون أيديت لم يحضروا بجلسة المحاكمة رغم إعلانهم قانوناً ومن ثم يجوز الحكم في غيابهم عملاً بالمادة 1/384 إجراءات جنائية.

وحيث تخلص وقائع الدعوى حسبما تبين للمحكمة من الإطلاع على كافة الأوراق والمسندات والمضبوطات والأحراز والتسجيلات المرئية والمسموعة وما دار بشأنها بجلسات المحاكمة في أن المتهمين قد استغلوا العمل الإعلامي النبيل في غير غايته وحولوه من مهنة البحث عن الحقيقة إلى مهنة تزييف الحقيقة وجمعهم الشيطان في استغلال هذا العمل الإعلامي وتوجيهه إلى أعمال ضد هذا الوطن بأن ذهبوا إلى تجميع بعض التسجيلات المرئية والمسموعة والتلاعب فيها باجتزاء البعض منها وإضافة البعض الآخر إلى أحداث مغايرة وذهبوا إلى إسناد ما اصطنعوه على خلاف الحقيقة من مادة إعلامية إلى وقائع لم تحدث فيها هذه الوقائع لا من حيث الزمان ولا المكان وقد جمعهم في ذلك قصد واحد وهو بث هذه المواد عن طريق إحدى القنوات الفضائية التي تعمل خارج الدولة المصرية لخدمة إحدى

الجماعات الإرهابية الممنوعة (جماعة الإخوان المسلمين الإرهابية) من خلال إظهار البلاد - على غير الحقيقة - في حالة من حالات الفوضى والاضطراب بتصويرها كدولة فاشلة تعاني من الانقسام والاضطراب الداخلي والتخبط سعياً لإفشال الجهود الوطنية لتحقيق خارطة الطريق ولبت هذه الفتن في الداخل والخارج عن طريق تلك القناة التي تنتهج نهجاً معادياً للبلاد والتي يعمل بها عشرة من المتهمين وقد أدار المتهمين هذه الأعمال بناء على تعليمات التنظيم الدولية لجماعة الإخوان المسلمين الإرهابية والصادرة لهم بهذا الشأن وقام المتهم محمد محمود فاضل فهمي باستئجار جناحين بندق مارايوت باسمه وتم اتخاذهما مركزاً إعلامياً لخدمة توجهات التنظيم وإجراء عمليات المونتاج والبث المباشر من داخل هذا المركز للأخبار التي تضر بالأمن الداخلي للبلاد وتسيء لصورة مصر بالخارج وتظهر البلاد على خلاف الحقيقة بأنها تمر بحالة حرب أهلية وبث وإشاعة أخبار وتقارير مغلوطة بهدف استثارة المواطنين وخلق رأي عام سلبي تجاه الدولة المصرية وإرسالها إلى تلك القناة وكان يتعاون معه في ذلك كل من (باهر محمد حازم أحمد نصر غراب، ومحمد فوزي عبد العزيز إبراهيم، وسعيد عبد الحفيظ إبراهيم الجمل، ونورة حسن البناء أبو بكر، وأحمد عبد الله محمد عطية داود، والإنجليزيان دومينيكا لورانس جون وسوزان ميلاني والهولندية جوهانا أيدينت والاسترالي بيتر جريست.

وقد قام المتهم خالد عبد الرحمن محمود أحمد عبد الوهاب بإنشاء كيان يسمى مؤسسة بناء الفكر والتي تم إشهارها تحت رقم 8823 لسنة

2012 في 2012/7/18 تولى هو رئاسة مجلس أمنائها وتم من خلالها استحضار بعض أجهزة التصوير والمونتاج المستخدمة في تزييف بعض الأفلام والمواد المسجلة واتخاذ المقر الكائن بالشقة رقم 5 بالعقار رقم 1 قطعة 5111 شارع 44 منطقة هـ حي الدبلوماسيين بالمقطم القاهرة كمركز إعلامي آخر يتم من خلاله إجراء أعمال المونتاج والبث المباشر للأخبار والمواد التي تضر بأمن البلاد وتسيء إليها وهي الشقة المستأجرة لشركة النور للإنتاج الفني والمملوكة للمدعو أحمد عبده فتح الباب عبد الحميد عضو تنظيم الإخوان.

وحيث أنه بناء على الإذن الصادر من النيابة العامة بتاريخ 2013/12/24 والذي جرى منطوقه بالإذن لأي من مأموري الضبط القضائي المختصين قانوناً بقطاع الأمن الوطني بضبط وتفقيش شخص المتحرى عنهم جميعاً والواردة أسمائهم محضر التحريات والمؤشر قرين اسم كل منهم بالنظر وكذا تفقيش محل إقامتهم الثابت بمحضر التحريات وكذا تفقيش الجناحين رقمي 1756، 2056 والغرفة رقم 1951 فندق الماريوت وذلك لضبط ما يحوزونه أو يحوزونه من أجهزة تصوير وبث وحاسبات آلية وأدوات مونتاج وعرض وكل ما يتعلق بالجريمة موضوع الإذن على أن يتم تنفيذ هذا الإذن خلال مدة ثلاثين يوماً من تاريخ وساعة إصداره فقد تم تفقيش الجناح رقم 2056 بفندق الماريوت وضبط به المتهم محمد محمود فاضل فهمي وبحوزته عدد 2 كاميرا سوني وعدد 1 كاميرا صغيرة الحجم نوع كانون وعدد 2 حامل كاميرا وعدد 1 مايك يستخدم له كابل وشنطة بها كابلات صوت وكابلات نت وعدد 2 مايك واير لس أي

بدون كابل ارسال واستقبال وعدد جهاز 1 آيباد وعدد 4 لاب توب
ماركة آبل وعدد 1 لاب توب ماركة توشيبا ووحدة بها عدد 2 هارد
وجهاز 55 - ADVC وهو عبارة عن جهاز يحول من الكاميرا إلى
اللاب توب للمونتاج والبث المباشر عن طريق النت ووحدة مونتاج
معها كيبورد ماركة آبل وعدد 3 كشاف صغير Sun Gun وأصل
بمشترك كهربائي وعدد 1 كشاف 1 كيلو بالحامل وجهاز منظم كهرباء
وعدد 1 طابعة وعدد 2 هارد وجهاز بث مباشر عن طريق النت
(كارت) وجهاز مباشر عن طريق النت (خط) وعدد ثلاثة قناع واقى
من الغازات وعدد ثلاثة ورقات مطبوعة تحت عنوان أهم محاكمات
شهر ديسمبر وورقة مدونة بخط اليد بعنوان فساد مالي شرم الشيخ
وورقة مدونة بخط اليد بعنوان مبادرة دعم الثقافة في مصر وورقة
مدونة بخط اليد بعنوان إضراب الطلبة عن الامتحانات وورقة مدونة
بخط اليد بعنوان الانقلابيون يسعون إلى إعادة نظام مبارك وورقة
مدونة بخط اليد بعنوان خارطة الطريق تتحرف عن الطريق الصحيح
وورقة أخرى مدونة بخط اليد بعنوان تم تحويل خارطة الطريق لشيء
بلا قيمة وورقة مطبوعة تحت عنوان نصائح هامة للحفاظ على
المسيرات ومبلغ مالي وقدره 700 دولار أمريكي ومائة وخمسون
جنيهاً مصرياً وبتفتيش الغرفة رقم 1951 تم ضبط المتهم الاسترالي
بيتر جريست وضبط بحوزته عدد 1 لاب توب ماركة آبل وعدد 1
كاميرا ديجيتال فوتوغرافيا ماركة نيكون ومبلغ مالي وقدره مائة
وعشرة راند جنوب أفريقي ومبلغ ألف ليرة لبناني ورقة واحدة وهاتف
محمول ماركة بلاك بيري.

وضبط بالمقر الكائن بالشقة رقم 5 بالعقار رقم 1 قطعة 5111 شارع 44 منطقة هـ حي الدبلوماسيين بالمقطم بالقاهرة جهاز نقل صوت وصورة مباشرة وجهاز قراءة وتسجيل الشرائط HDF الخاص بالكاميرات التلفزيونية وعدد 2 كاميرا ماركة سوني والشاحن الخاص بهما وكاميرا سامسونج بيضاء اللون وعدد 3 جهاز كاسيت صوت وعدد 15 شريط صغير الحجم وشريط كاميرا تصوير الخاص بالكاميرات التلفزيونية وعدد 2 تليفون قمر صناعي صغير وجهاز نقل صورة مباشرة وواحدة تخزين طاقة احتياطي متوسطة الحجم ولاب توب ماركة آبل وعدد 2 هارد ديسك وكيسة كمبيوتر ماركة ديل وعدد ثمانية تليفونات محمولة مختلفة الأنواع وميكروفون أسود اللون ومبلغ مالي وقدره عشرون ألف وسبعمئة جنيه مصري ومبلغ ألفي دولار أمريكي وعدد ثلاثة عشرة شارة مدون عليها كلمة لجنة النظام وصورة للرئيس المعزول محمد مرسي وعدد 2 غطاء رأس مدون عليها كلمة الإخوان المسلمون وعدد خمسة ملفات تحتوي على بعض الأوراق الخاصة بشركة النور للإنتاج الإعلامي والتوزيع وعدد 25 بطاقة يتصدرها كلمتي (إعلام - نظام) ومزيلة بكلمة جماعة الإخوان المسلمين وحزب الحرية والعدالة وعدد 2 خريطة ملونة للعلم العربي وأوربا وكتاب بعنوان نظرات في رسالة التعاليم إعداد محمد عبد الله الخطيب ومحمد عبد الحليم حامد وكتاب بعنوان صناعة القادة تقديم صلاح الدين سلطان وقد عمد المتهمين من خلال ما قاموا به إلى تجميع مواد فيلمية وصوتية وتلفيق وقائع غير صحيحة لبثها عبر إحدى القنوات الفضائية لإثارة الفتن داخل الدولة المصرية وإظهارها

كدولة فاشلة أمام المجتمع الدولي في وقت أصبح فيه العالم من خلال تطور وسائل الإعلام قرية صغيرة يتداول فيها الأخبار في لحظة من وقوعها بما يكون معه بث هذه المواد الغير صحيحة ينتشر في لحظات صغيرة ويجوب العالم مظهراً الدولة المصرية وقد انقسم أهلها إلى فريقين متقاتلين على غير الحقيقة.

ثبت من تقرير مصلحة تحقيق الأدلة الجنائية أنه فحص مضبوطات المتهم الخامس وبفحص كاميرا ماركة سوني تبين أنها تحتوي على كارت ذاكرة سعة 16 جيجا وذاكرة داخلية وبتفريغ محتواهم تبين وجود مقاطع فيديو للقاء مجرى باللغة الإنجليزية مع أحد أعضاء طلبة الأزهر وهو يضع شعار رابعة على كتفيه ولقاء مع أسرة أحد المقبوض عليهم بباطيم ورفعهم شعارات ضد الدولة وضد الجيش وبفحص الكاميرا ماركة كانون تبين أن ذاكرتها الداخلية تحتوي على عدد 109 مقطع فيديو تتضمن تصوير مظاهرات بميدان التحرير وميدان النهضة وكذا كبري قصر النيل والخاصة بأحداث 25 يناير 2011 حيث يظهر أشخاص المتظاهرين بجوار المتحف المصري ويقومون قوات الأمن بالحجارة وأن القطع الثمانية المضبوطة تستخدم مع نظام نقل وتسجيل الصوت لاسلكياً مع كاميرات الفيديو والتلفزيون وبفحص جهاز الحاسب الآلي المحمول الأول تبين أنه يحتوي على جدول أعمال تغطية أحداث احتجاجات طلبة جامعة القاهرة (ضد الانقلاب) ورصد بعض الأحداث في سيناء ودور تنظيم القاعدة والإرهاب وعدد القتلى هناك وصور لمظاهرات ضد المجلس العسكري وبفحص جهاز الحاسب الآلي المحمول الثاني تبين أنه

يحتوي على ملفات فيديو عن مظاهرات الإخوان واعتصام رابعة ولقاءات مع بعض الأشخاص وأحداث العنف بين متظاهري الإخوان وقوات الأمن وأيضاً مظاهرات لجماعة الإخوان المسلمين تحمل إشارة رابعة وأخرى لحركة 6 إبريل وملفات نصية عن أهم محاكمات شهر ديسمبر 2013 وبفحص جهاز الحاسب الآلي المحمول الثالث تبين أنه يحتوي على ملفات فيديو لمظاهرات بعض أنصار جماعة الإخوان المسلمين رافعين إشارة رابعة في ميدان التحرير وملف فيديو لحرق سيارة شرطة أعلى كوبري 6 أكتوبر وتسجيل محاولة اغتيال وزير الداخلية محمد إبراهيم ولقاء مع صلاح سلطان من داخل مسجد رابعة العدوية وملف عن أحداث جامعة الأزهر واعتداء الطالبات على الأمن وأحداث الشغب داخل جامعة المنصورة وتصوير لمنصة رابعة يعتليها صفوة حجازي وبعض الأشخاص وتسجيل منسوب لأنصار بيت المقدس ويسمع صوت أيمن الظواهري يتكلم عن الأحداث في مصر ثم يتحدث شخص يرتدي ملابس جيش يدعى وليد بدر ثم بعض التدريبات لجماعة أنصار بيت المقدس وكذا ملفات تحويل صور لمديرية أمن جنوب سيناء وآثار لبعض التدمير في الواجهة وبعض السيارات وبفحص جهاز الحاسب الآلي المحمول الرابع تبين أنه يحتوي على مقاطع فيديو لإحدى احتفالات جماعة الإخوان المسلمين رافعين إشارة رابعة ومنادية بمقاطعة الدستور وبفحص القرص الصلب تبين أنه يحتوي على ملفات فيديو لمظاهرات الإخوان المسلمين وهتافات المناهضة لوزير الدفاع ولمقاطعة الدستور وتصوير لدار أيتام تدعى دار البسمة وتسجيل من المستشفى

الميداني في اعتصام رابعة يظهر بعض المصابين والقتلى وتصوير لنقل المصابين والقتلى إلى المستشفى الميداني وكذا تجمع الأشخاص للصلاة على بعض الجثث في أحد المساجد ولقاء مع بعضهم وتصوير عن طريق طائرة صغيرة لأحداث اعتصام رابعة وصور لمظاهرات أخرى لجماعة الإخوان المسلمين وصور لجثث مكفنة داخل أحد المساجد.

كما ثبت بفحص مضبوطات المتهم السادس أنه بفحص الكاميرا الرقمية ماركة سوني تبين أنها تحوي صوراً لاجتماعات ما بين قادة جماعة إخوان مسلمين مصر مع قادة منظمة حماس وبفحص الكمبيوتر المحمول ماركة Lenovo تبين احتواءه على صور شخصية لعصام العريان مع أحد الأشخاص باعتصام رابعة ورقة مكتوب عليها إلى جماهير شعب سوهاج العظيم تحسبهم على النزول إلى ميدان الشبان المسلمين يوم 2013/7/26 وكذا صور لمظاهرات الإخوان المؤيدة للرئيس المعزول في عدة شوارع وصور لبعض الأشخاص يحملون أسلحة آلية وأخرى لبعض المصابين والقتلى ولمتظاهرين أمام المنصة خلف حواجز من الطوب على الطريق ولافتة مسيئة لوزير الدفاع وصور لفض اعتصام رابعة ولجثث داخل مسجد الإيمان ومقاطع فيديو من مسجد الإيمان لمجموعة من الجثث المكفنة وكذا ملفات لأسماء وأرقام هواتف المتحدثين من حركة طلاب ضد الانقلاب على مستوى جامعات الجمهورية وتقرير عن عدد القتلى في اعتصام رابعة على لسان شخص يدعى هشام عبد الحميد وثبت من فحص مضبوطات المتهمين الثاني عشر والثالث عشر

والرابع عشر أنه فحص الكمبيوتر ماركة أبل تبين أنه يحتوى على عدة ملفات منها صور لشخص يرتدي العسكري يلوح بيده بإشارة رابعة وصور لأعضاء حركة تمرد ولافتة يظهر عليها بعض رجال الشرطة وأشخاص آخرين ودون عليها عبارة (فسح الداخلية وابطسها) ومنشور بخصوص إضراب الفرقة الثانية كلية الإعلام جامعة الأزهر وملفات صوتية عبارة عن أغنية ساخرة من المجلس العسكري وحزب النور السلفي وتسجيل من بعض القنوات الفضائية عن برامج لأعضاء جماعة الإخوان المسلمين وملفات فيديو منها تسجيل لبعض مظاهرات تنظيم الإخوان

وبفحص القرص الصلب تبين احتواءه على صورة لبطاقة حزب الحرية والعدالة وصور لفوارغ طلقات وصور لعدد من أعضاء جماعة الإخوان المسلمين والجماعة الإسلامية وصورة لغم أرضي وصور لفرد خرطوش ولمنصة رابعة ولمدرسة شرطة محترقة ولجريدة الشعب والتي يظهر على غلافها عبارة (ساويرس جاسوس صهيوني أمريكي تركع أمامه مخابرات مصر وهو الذي مول فض اعتصام رابعة والنهضة وحركة تمرد) وصورة للافتة تدعوا للعصيان المدني بالمثل وعدد من ملفات الفيديو تحوي تسجيل لتقرير أذيع على قناة التلفزيون الإسرائيلي الثانية حول الأوضاع في مصر بعد بيان وزير الدفاع وتقرير آخر على ذات القناة حول المفاوضات الفلسطينية الإسرائيلية وتسجيل حول وقائع قتل الشيعة في مصر وتسجيل للقاء مع أعضاء حركة علمانيون بشأن الفاشية الدينية وبفحص الهاتف المحمول ماركة LG تبين احتواءه على صور لجدول تنظيم

التظاهرات داخل جامعات الفيوم وجنوب الوادي وأسيوط وبني سويف وسوهاج يقيم الحالة الأمنية داخل كل جامعة ونسبة المشاركة من أعضاء الجماعة ومن غيرهم وموقف رئيس كل جامعة والأمن بداخلها من تلك التظاهرات وصورة لخطة القيام بمجموعة أعمال بمعرفة الشباب والطلاب المنتمين للجماعة مثل مظاهرات في المترو ومحطات القطارات مرة كل أسبوع - غلق طرق وحصار مؤسسات واقتحام أماكن حكومية وحرق القمامة مرة كل أسبوعين في كل محافظة - استغلال غضب المجموعة الشبابية مثل الأوتراس وغيرها والمشاركة معهم في أعمال احتجاجية - الحركة في الأوساط الشبابية في المدارس والجامعات بقوة وغلق الطريق على مؤيدي الانقلاب وعدم السماح لهم بالعمل - استهداف أماكن سكن وعمل أكابر المجرمين بوقفات ولو رمزية ووضع ملصقات أو كتابات على الحوائط بأسمائهم ورسائل محمول لهم ولذويهم - عمل بروفات على قطع الطريق قبل يوم 25 يناير - عمل وقفات عند البورصة والبنك المركزي والبنوك الدولية بصورة شهرية - كشف بالبيانات الخاصة ببعض الأشخاص الذي قضوا نحبهم في بعض الوقائع مثل فض اعتصام رابعة والنهضة.

وثبت من تقرير مصلحة تحقيق الأدلة الجنائية أن محتوى المضبوطات السالفة من البند الثامن حتى البند العاشر تضمن مقاطع مسجلة وصور من شأنها المساس بالوحدة الوطنية ونشر البيانات والأخبار والشائعات الكاذبة من خلال ما أجري عليها من أعمال تغيير وتعديل أحداثها باستخدام تقنية المونتاج عبر برنامج Final

Cut Pro مما يلحق الضرر بالمصلحة العامة للدولة ويؤدي إلى إضعاف هيبتها واعتبارها.

كما ثبت من التقرير المعد بمعرفة اللجنة المشكلة بموجب القرار الصادر من المحكمة بجلسة 2014/4/10 أن الحرز الخاص بالمتهم محمد محمود فاضل والذي تم تفرغته بإدارة المساعدات الفنية والذي يحتوي على كاميرا سوني تبين أن بها عدد 2 كارت ذاكرة الأول يحتوي على مقاطع فيديو باللغة الإنجليزية ومقاطع فيديو لميدان التحرير وبها عدد من عربات القوات المسلحة ومقاطع فيديو لمزرعة الخراف وحديث مع صاح بالمزرعة حول ارتفاع أسعار النقود بعد الثورة ومقاطع فيديو لمحل جزارة بأحد المناطق الراقية وآخر بأحد المناطق الشعبية وحديث حول ارتفاع أسعار النقود ومقاطع فيديو لإحدى الأسر بمنطقة شعبية وهي تتناول طعامها على الأرض وحديث مع ربة المنزل أن غلاء أسعار اللحوم في العام الحالي بدرجة لا تستطيع معه الأسرة أن تشتريها ويحتوي الكارت الثاني على مقاطع فيديو للمتهم بيتر جريست وأيضاً يحتوي الحرز على كاميرا سوني بها كارت ذاكرة يحتوي على مقاطع فيديو لجنازة الشاعر أحمد فؤاد نجم وتقارير باللغة الإنجليزية ومقاطع فيديو ومقطع صوتي باللغة الإنجليزية ومقاطع فيديو مع أحد طلاب جامعة الأزهر يرتدي شال عليه علامة رابعة ومقاطع فيديو مع والد أحد المحبوسين عن ظروف ومكان حبسه نتيجة امتلاكه مسطرة عليها شعار رابعة وحوار مع أحد الأشخاص يفهم منه عدم وجود سند قانوني لحبسه وحوار باللغة الإنجليزية بين أحد الأشخاص والمراسل ومقاطع فيديو لتدريبات

إحدى فرق كرة القدم وحوار مع أحد الأشخاص عن أحوال كرة القدم بعد الثورة ومقاطع فيديو عن جمعية خيرية وحوار مع إحدى السيدات عن دور الجمعية ووصفها لإغلاق الجمعية بأنه إرهاب فما تضمنه الحرز كاميرا كانون تحتوي على ذاكرة داخلية بها مقاطع فيديو للصدقات بين الأمن والمتظاهرين كما تضمن حرز المتهم بيتر جريست كاميرا ماركة نيكون تحتوي على صور شخصية وصور لكنيسة وبعض صور الجرافيتي وكذا هاتف محمول ماركة بلاك بيري يحتوي على صورة لتظاهرات بعض الأشخاص وجدول أعمال بنك الإرشاد لجماعة الإخوان المسلمين وبيان من ملف وورد مكتوب عليه صادر من رئاسة الجمهورية وعدد من ملفات البريد الإلكتروني تم طباعتها وإحاقها بالتقرير ومقاطع فيديو باللغة الإنجليزية وعدد من ملفات البريد الإلكتروني باللغة الإنجليزية تم طباعتها كما احتوى الحرز الخاص بالمتهمين صهيب سعد محمد محمد وشادي عبد الحميد عبد العظيم وخالد محمد عبد الرؤوف على كاميرا سامسونج تحتوي على صور فوتوغرافية لأشخاص يرفعون إشارة رابعة وصور من شبكة المعلومات الدولية ومقاطع صوت لخطب دينية وأناشيد وموسيقى وصور لجدول بمواعيد مقابلات مع بعض عائلات المصابين والمتوفيين في الأحداث كما تضمن الحرز هاتف محمول ماركة نوكيا يحتوي على مقاطع فيديو لشبكة المعلومات الدولية لمجموعة أغاني مركبة على صور ثابتة وصور فوتوغرافية متنوعة لمصابين مكتوب عليها شهداء رابعة كما تضمن الحرز هاتف محمول LG به كارت ذاكرة وذاكرة داخلية يحتوي على مقاطع صوت لبعض

الأشخاص يفهم من سياق الحديث أن أحد الأشخاص يدعى شادي وآخر يدعى خالد يتحدثون مع أحد الأشخاص حول قيامهم باستلام كاميرات من قناة الجزيرة ومبلغ 300 دولار لكل منهم قابل قيامهم بنقل فعاليات احد أيام الجمعة كما تحدثوا عن عدد ثماني كاميرات بها خاصية البث المباشر بحوزتهم ومبلغ 500 دولار لكل كاميرا ورد محدثهم الذي يدعى علاء بأن المدعو عبد الحميد كذاب ونصاب وأضاف بأنهم كانوا من ضمن من قاموا الاستيلاء على سيارة البث المباشر في رابعة العدوية وأنه يمتلك حوالي عدد ثلاثين كاميرا سلمتها إليه قناة الجزيرة موزعة على مختلف أنحاء الجمهورية وأضاف أنهم يقومون بالاستيلاء على أي كاميرا تصور مشاهد لا يرغبون في إذاعتها وأن تعاملهم مع شبكة قناة الجزيرة وليس قناة الجزيرة مباشر مصر وأنه يحتاج الصورة التي تلتقطها كاميراته في أحداث الجامعات ثم يطلبون توصيل الصورة لقناة الجزيرة بمقابل لعمل شعارات وإعلام في تظاهراتهم وأضاف الآخر بأن خالد يعرف كل التفاصيل بصورة أعمق وأنه لو واجه أحد أي مشكلة أمنية فيمكنه الحصول له على تأشيرة دخول لدولة قطر ومسجل أيضاً على التأليفون مكالمة صوتية هاتفية لأحد الأشخاص يتصل بعميد اسمه أحمد يخبره أن دم شهداء رابعة سيظل يطارده وتحتوي على صور لمظاهرات بها حرائق وخرائط لبعض الطرق الهدف منها أحداث شلل مروري تم نسخه وإرفاقه بالتحريير وملفات اكسيل عليها أسماء المصابين والمتوفيين في أماكن مختلفة تم طباعتها ومجموعة من الصور والملفات ومحادثات الكترونية تم طباعتها وإحاقها بالتقرير

وأن حرز المتهم ماهر محمد حازم وجد به كاميرا مجموعة صور فوتوغرافية لأشخاص في أماكن مختلفة وصور متنوعة للملتقى العلمي الأول لتلاميذ القرضاوي وصور لبعض الأسلحة في قطر وملفات وورد لأفكار برامج تلفزيونية لقناة مصر 25 والتي تم إغلاقها بأمر السلطات المختصة وكاميرا سوني بها مجموعة صور وثورة 25 يناير يظهر بها بعض قيادات وأعضاء جماعة الإخوان المسلمين وحركة حماس.

كما تضمنت الأحرار التي تم تفرغها بالمعمل الجنائي حرز المتهم ماهر محمد حازم ويحتوي على جهاز لاب توب ووجد به مقاطع فيديو لأكفان وجثامين في أحد المساجد ومقاطع فيديو لحوار مع أحد الأشخاص يفهم منه اختلاف تقرير الطب الشرعي عن الحقيقة ومقاطع فيديو من فوضى الحادثة نتيجة المظاهرات ومظاهرات ليالية وصور لمظاهرات في أماكن مختلفة يفهم منها أنها ضد السيسي ومقاطع لمراسلين قناة الجزيرة يظهر مع بعض الأشخاص الذين يظهر في صور أخرى حاملين أسلحة وصور لبعض الجثث وأخرى لأفراد من الجيش ومقطع فيديو ممنتج لميدان التحرير ووجد بالحرز أيضاً وحدة تخزين خارجية تحتوي على مقاطع فيديو عن أحوال السياحة وتدهورها ولقاء مع أحد أصحاب العربات التي تجرها الدابة (حنطور) وفيديو ممنتج عن ميدان التحرير.

كما تضمن الحرز المضبوط مع المتهمين صهيب سعد محمد محمد، وشادي عبد الحميد عبد العظيم وخالد محمد عبد الرؤوف محمد وجهاز لاب توب يحتوي على مقطع فيديو لحوار مع أحد الأشخاص

باللغة الانجليزية ومقاطع فيديو لمظاهرات ضد النظام الحالي ومؤيدين لفتيات السابعة صباحاً ومقاطع فيديو لبعض السياسيين يهاجمون دستور 2012 ونفس المقاطع وعليها لوجو (قاطع دستور الانقلاب) وصور فوتوغرافية للسخرية من الدستور الحالي وبعض أعضاء لجنة الخمسين وصور فوتوغرافية لفض اعتصام رابعة ومقطع فيديو لسيدة تندد بالسياسي وبالأحكام الصادرة في قضية فتيات السابعة صباحاً كما تضمن الحرز وحدة معالجة مركزية بها ملف وورد يصف بنات من جامعة الأزهر وطريقة التعامل معهم من قبل من يسمونه بالبلطجية.

وحرز المتهم بيتر جريست وجد به وحدة تخزين فلاش ميموري بها صور شخصية وعائلية ومقاطع فيديو لمؤتمر في كينيا وملفات إكسيل عليها ما يفهم منه انه بيان بالمصاريف أثناء المهمات الخاصة بشبكة الجزيرة وملفات بي دي أف بالإنجليزية عبارة عن عقد المتهم بيتر جريست مع شبكة الجزيرة.

وتضمن حرز المتهم محمد محمود فاضل فهمي جهاز ماركة أبل برو يحتوي على ملفات وورد باللغة الإنجليزية ومجموعة صور منها صور لمحمد الظواهري شقيق أيمن الظواهري ومقاطع فيديو ببلد أفريقي وجهاز أبل برو آخر يحمل عليه برنامج مونتاج يحتوي على مقاطع فيديو ممنتجة لبعض المظاهرات وحوار مع المدعو أحمد ماهر عضو حركة 6 إبريل باللغة الإنجليزية والعربية مع التعليق باللغة الإنجليزية ومقاطع فيديو لمزرعة خراف ومحلات جزارة ولقاء مع إحدى الأسر في منطقة شعبية وتعليق صوتي باللغة الإنجليزية وكذا

جهاز لاب توب آخر من ذات النوع محمل عليه برنامج للمونتاج يحتوي على مقاطع فيديو ممنتجة عن كرة القدم في مصر ويتحدث عن سوء الأحوال بعد الثورة وعدم وجود جمهور وأيضاً مظاهرات مؤيدة للإخوان وفيديو لمراسل الجزيرة باللغة الإنجليزية ومقاطع فيديو عن إحدى الجمعيات الخيرية سبق التنويه عنه في تقرير الكاميرات وفيديو ممنتج لمظاهرات الإخوان مع تقرير المراسل باللغة الإنجليزية وجهاز لاب توب ذات الماركة محمل عليه ذات البرنامج الخاص بالمونتاج وعليه مقاطع فيديو لأحداث السفارة الأمريكية وما به من شغب وهتافات وصدامات مع الأمن وفيديو ممنتج لمظاهرات قديمة وحديثة وسيارة محترقة على كوبري 6 أكتوبر ومقاطع فيديو ممنتجة لحدث داخل الأكفان ولفاء مع بعض الأشخاص وتعليق باللغة الإنجليزية ومقاطع فيديو ممنتجة لمظاهرات في أماكن مختلفة مدمجة مع مشاهد عنف وبعض الأشخاص يستعدون للتصوير ومقطع فيديو للقيادي الإخواني صلاح سلطان باللغة الإنجليزية ومقاطع أخرى من داخل منصة رابعة لصفوة حجازي وصلاح سلطان وفيديو عن زحام المرور ومقاطع صوتية لأصوات طلقات نارية وأصوات مظاهرات وسرينة إسعاف معدة للميكساج (وهو عملية وضع الصوت على الصورة) ومقاطع فيديو لاعتداء الشركة على طالبات جامعة الأزهر ومقاطع فيديو لمظاهرة وإشارة من المراسل للمتظاهرين لبدء التصوير وتعليق باللغة الإنجليزية وجهاز لاب توب عليه مقطع فيديو لحريق وأرقام تليفون لبعض الساسة والأطباء والصحفيين ووحدة مونتاج عبارة عن وحدة معالجة مركزية ولوحة مفاتيح لاسلكي

تحتوي على مقطع فيديو للبرادعي من شبكة المعلومات الدولية وبعض الملفات عن مواعيد بعض المحاكمات وهارد ديسك على مقاطع فيديو لمظاهرات رابعة العدوية ومقاطع فيديو عن عمالة الأطفال باللغة الإنجليزية ومقاطع فيديو لسيارة محترقة وسط المتظاهرين ولقاء مع أحد محامي الإخوان ومقطع فيديو لوالدة إحدى الطالبات المتهمات في قضية بنات السابعة صباحاً تتحدث عن الظلم التي تعرض له ابنتها والظلم الموجود في البلاد ومقاطع فيديو لمظاهرات الإخوان ولقاءات مع بعض المتظاهرين باللغة الإنجليزية واشتباكات الإخوان مع قوات الأمن ومشاهد لاحتراق بعض الأشجار وقنابل مسيلة للدموع ولقاءات مع والد إحدى الفتيات قبض عليها وأم قتل ابنتها في الأحداث ولقاءات مع أشخاص من مؤيدي الرئيس المعزول ومقاطع فيديو عن حادثة بور سعيد وما بها من شغب وصادمات مع الأمن ومقاطع فيديو لبعض الأفراد والسيارات والمركبات العسكرية للجيش ومقاطع فيديو لمراسلة الجزيرة باللغة الإنجليزية وهارد ديسك به العديد من مقاطع الفيديو عن قضية فتيات السابعة صباحاً ولقاء مع إحداهن وتدعى سارة ومظاهرات تندد بحكم العسكر ومؤيدة للإخوان ومؤتمر مصري بتركيا ومقاطع فيديو عن سوء الأحوال المعيشية ولقاء مع أحد الأشخاص ومقاطع فيديو لأحداث بور سعيد وما بها من شغب وصادمات وفيديو للقضاة أثناء انعقاد جمعيتهم العمومية بدار القضاء العالي وفيديو لمستشفى ميداني يبين ما به من مصابين وموتى وصادمات فوق كوبري 6 أكتوبر ومقاطع فيديو لإقامة الصلاة وخطب تدعوا لمرسي وتندد بالسياسي

عند جامعة القاهرة ولقاء مع المدعو عصام العريان باللغة الإنجليزية وفيديو لتجمعات مؤيدة للرئيس المعزول ولقاء مع المدعو محمد الباتاجي يصف ما حدث بالانقلاب العسكري والديكتاتورية العسكرية الجديدة ولقاءات مع أشخاص عادية وحوارات عن شرعية الرئيس المعزول وعدم شرعية الانقلاب العسكري ومقاطع فيديو ولقاءات مع بعض الأشخاص باللغة الإنجليزية وتقرير عن التحرش الجنسي وآخر عن عمل الطعام باعتصام رابعة وتجمعات للأولتراس أعلى كوبري 6 أكتوبر ومقاطع فيديو لحي بولاق باللغة الإنجليزية يفهم منه أنه عن سوء أحوال معيشة المصريين ومقاطع فيديو لتغطية محاكمة مبارك باللغة الإنجليزية.

وحيث أنه بترجمة الأحاديث التي تضمنتها تلك المشاهد والتي تمت باللغة الإنجليزية بمعرفة أحد المترجمين المختصين بوزارة العدل تبين أن القرص المدمج الخاص بالمتهم محمد محمود فاضل فهمي يحتوي على ملف فيديو يبدأ بصلاة الجنازة ثم تتحدث المذيع عن تأبين الضحايا الذين قتلوا بيد قوات الأمن أثناء فض اعتصام رابعة العدوية وبجوارهم الجرحى الذين أصيبوا خلال تلك الأحداث وتتحدث عن تزايد الغضب الشعبي بشكل كبير والدعوى إلى مسيرات حاشدة يوم جمعة ثم يظهر شاب يدعى محمد سلطان يتحدث عن سلمية المظاهرات من أجل الحرية وأن قوات الأمن تقابلهم بإطلاق الرصاص الحي عليهم ويتحدث أحد المصابين عن صحة ذلك الكلام وأن قوات الأمن استخدمت ضدهم القوة المفرطة والذخيرة الحية وتعاود المذيع الحديث عن أن العنف يتجه نحو تعميق الانقسامات في

مصر ورفض المتظاهرين لأي حوار مع الحكومة الانتقالية ثم يعاود المدعو محمد سلطان الحديث عن أن المتظاهرين من الشعب المصري وليسوا فقط من أنصار الرئيس المعزول أو الإخوان المسلمين وتعاود المذبةعة الحديث عن أنه بالرغم من العنف وعمليات القتل فإن أنصار الرئيس المعزول مصررون على الاستمرار وأنهم لا يريدون تدخل المؤسسة العسكرية في الشأن السياسي.

وملف فيديو أخر به لقاء مع أحد المتظاهرين ويدعى د/ خالد يتحدث عن أنه متواجد لتحطيم الانقلاب العسكري الذي قتل الأبرياء في كل مكان من أطفال ورجال ونساء وأن جماعة الإخوان المسلمين جماعة مسالمة وليست إرهابية.

وملف فيديو أخر يصور مظاهرة مؤيدة للإخوان ويتحدث المذيع مع أحد المتظاهرين يدعى حسين عمر والذي قرر أنه لا يعترف بهذا الانقلاب ولا بالحكومة التي جاءت من خلاله وأنه مستعد للموت في سبيل بلده والإسلام.

وملف أخر عبارة عن تسجيل صوتي باللغتين العربية والإنجليزية عبارة عن أصوات هتافات باللغة العربية ضد السيسي وحديث للمراسل باللغة الإنجليزية عن المظاهرات التي خرجت بأعداد غفيرة للتنديد بالانقلاب العسكري ويتراجع صوت المراسل وتعلوا أصوات الهتافات كما يبداوا من التسجيل.

ملف فيديو عبارة عن لقاء مع أحد طلاب جامعة الأزهر يدعى يوسف صالحين يصفه المراسل بأنه أحد القيادات الطلابية بجامعة الأزهر والذي قال بأنه منشغل بالمظاهرات بدلاً من الاستعداد لامتحانات وأنه

يقاتل ضد عمليات القمع التي تقوم بها الدولة ثم يتحدث الطالب واصفاً جامعة الأزهر بأنها في حالة انتفاضة وثورة ضد النظام للثأر من القتل للذين ماتوا وإطلاق صراح المعتقلين – ثم مساحة خالية مكتوب عليها يتم الإضافة في الدوحة – ثم يتحدث المذيع عن الاحتجاجات المناوئة للانقلاب وتزايد أعداد المشاركين فيها بعد صدور قانون التظاهر وأن هناك قتال بين الطلبة ومنهم طالبات وقوات الأمن التي تطلق عليهم الغاز والخرطوش لمنعهم من التظاهر وأن جماعة الأزهر استدعت الأمن لمواجهة الطلبة – ثم تظهر شاشة سوداء لإضافة مقطع صوتي في الدوحة – ثم يتحدث المذيع عن اقتحام الطلبة للمبنى الإداري للجامعة وتعامل قوات الأمن معهم بقسوة والحكم عليهم بعقوبات تصل إلى السجن سبعة عشرة عام وأن زملائهم يعتزمون مواصلة التظاهر ويعود المذيع للحوار مع الطالب يوسف صالحين عن استمرار المظاهرات بالجامعة ويستمر الحوار على هذا المنوال حتى نهاية الفيديو.

ملف صوتي آخر لمذيعه يتحدث عن منطقة بولاق أبو العلا القريبة من وسط القاهرة وميدان التحرير وأن الناس في هذه المنطقة يتحدثون عن أنهم مهملون ومنسيون من جانب الدولة.

ملف عبارة عن لقاء مع المدعو عصام العريان وحوار طويل يدور حول الانقلاب العسكري وأن الثورة مستمرة والاحتجاجات السلمية التي تملأ كل مكان سوف تؤدي إلى طرد قادة الجيش الذين قاموا بالانقلاب وعودة الرئيس الشرعي المنتخب الدكتور محمد مرسي وأن

دماء القتلة لا يمكن أن تضيع هدراً وإستراتيجية الإخوان المسلمون إذا ما عادوا للحكم مرة أخرى.

ملف آخر لحديث مع أحد الأشخاص في الشارع وفي الخلفية ملصق مدون عليه مجزرة الحرس الجمهوري ويتحدث عن عودة الرئيس المعزول وأن الإخوان المسلمون هم جزء كبير من الشعب وأن الرئيس الحالي (المؤقت) لا يعلم ما إذا كان اسمه منصور أو السيد طرطور.

ملف آخر لمقطع فيديو لمظاهرة يتحدث فيه المذيع عن تمكن المتظاهرين من الخروج في مظاهرات عقب صلاة الجمعة ولقاء مع إحدى السيدات باللغة العربية وتظهر الشاشة سوداء مكتوب عليها (رسم في الدوحة) مع تعليق للمذيع ذكر فيه أن الاحتمالات منذ قيام الدولة أصبحت حدثاً يومياً في جميع أنحاء مصر وأن الحكومات المتعاقبة سعت إلى وضع قواعد للتظاهرات ولقاء مع المدعو أحمد ماهر حول قانون التظاهر.

ملف عبارة عن مقطع فيديو من إحدى الجمعيات الخيرية وحديث للمذيع عن قلة الأعمال الخيرية وحوار مع إحدى العاملات بالجمعية وهي أحد مراكز الدعم الاجتماعي بمدينة نصر وتديره إحدى الجهات التابعة للإخوان المسلمين وحديث عن ما يقدمه هذا المركز من خدمات ومساعدات للفقراء وأنه صدر قرار بغلق هذا المركز وأنه بغلق هذا المركز لا يوجد بديل للخدمات التي يقدمها للفقراء والمحتاجين وأن هذا سيؤدي إلى زيادة الغضب والامتعاض وتعليق

للمذيعه على المراكز التي تم غلقها لتبعيتها لجماعة الإخوان المسلمين.

ملف آخر يحتوى على مقاطع فيديو لمظاهرات مؤيدة للإخوان بعد إعلان الحكومة جماعة الإخوان المسلمين جماعة إرهابية وتحذيرها للمتظاهرين من أنهم سيواجهون عقوبة السجن لمدة تصل إلى خمس سنوات ولقاءات مع بعض المتظاهرين يتحدثون عن التزامهم مواصلة التظاهر وتعليق للمذيع عن انضمام النساء أيضاً للتظاهرات المناوئة للانقلاب وأن الشرطة أطلقت الغاز والخرطوش على التظاهرات لتفريقها.

بعض الملفات على مادة خام مصورة وصوتية للعديد من التظاهرات.

بعض الملفات تحتوي على فيديوهات تتحدث عن قضية فتيات السابعة صباحاً وما تعرضن له ومحاولة الحكومة جعلهن عبرة وأن العقوبة القاسية تعرضن لها أدت إلى امتعاض الكثيرين مما أدى إلى تخفيفها.

ملف عبارة عن مقطع فيديو لمذيع يتحدث عن عمالة الأطفال وأن تقليل عمالة الأطفال يعتمد على عودة الاستقرار السياسي الذي لم يعد بعد.

ملف عبارة عن مقطع فيديو لمذيع يتحدث عن أن المظاهرات اليومية ضد الحكومة تم تنظيمها في الجامعات في جميع أنحاء مصر منذ بداية الفصل الدراسي وكان الرد من جانب الحكومة هو عمليات اعتقال واسعة النطاق وأحكام مغلظة بالسجن والقليل من التسامح ولكن هذا يبدو أنه يغذي غضب الطلبة بدلاً من أن يخمد.

عدة ملفات عبارة عن مقاطع فيديو لحوار مع طالب بجامعة الأزهر المدعو يوسف صالحين والسابق الإشارة إليه وهو عبارة عن حوار مطول عن الانقلاب العسكري ومظاهرات الطلبة المناوئة له وعدم التفريط في حق من قتلوا وعودة الشرعية ومحاسبة المسؤولين.

القرص المدمج الخاص بالمتهم بيتير جريست يحتوى على ملف عبارة عن مقطع صوتي لمحادثة تليفونية بين شخصين باللغة الإنجليزية أحدهما تبداوا لکنته أمريكية والآخر تبداوا لکنته أنه من غير المتحدثين باللغة الإنجليزية والمحادثة مدتها 32 دقيقة و 45 ثانية ويدور الحوار بينهما حول قضية أعضاء منظمات المجتمع المدني التي كانت تعمل في مصر وتم إلقاء القبض عليهم والتحقيق معهم ثم أطلق صراحهم وتبين من النقاش أن الشخص ذو الکننة الأمريكية كان أحد العاملين في هذه الجمعيات وتحدث عن ملابسات عملية الاعتقال والاستجواب والإفراج والسفر إلى أمريكا وأوضح أنه وزملائه لم يتعرضوا لأي مضايقات أو ضغوط خلال العملية برمتها.

ملف عبارة عن مقطع صوتي لبرنامج إذاعي على هيئة الإذاعة البريطانية يتناول الوضع في سيناء والعملية العسكرية التي تقوم بها القوات المسلحة في سيناء.

وحيث أن الوقائع على النحو سالف البيان قد توافرت الأدلة على صحتها وثبوتها في حق المتهمين علاء محمد السيد بيومي وأنس عبد الوهاب خلاوي حسن و خليل علي خليل بهنسي وأحمد عبده فتح الباب عبد الحميد ومحمد محمود فاضل فهمي و باهر محمد حازم أحمد نصر غراب ومحمد فوزي عبد العزيز إبراهيم وسعيد عبد الحفيظ إبراهيم

الجمال ونور احسن البنا أبو بكر وأحمد عبد الله محمد عطية وخالد عبد الرحمن محمود أحمد عبد الوهاب وصهيب سعد محمد محمد وخالد محمد عبد الوؤوف محمد وشادي عبد الحميد عبد العظيم إبراهيم وبيتر جريست ودومنيك لورانس جون وسوزان ميلاني وجوهانا أيدينتي مما شهد به كل من الرائد أحمد حسين محمد حسين الضابط بقطاع الأمن الوطني والنقيب محمد أمين محمد عز الدين الضابط بقطاع الأمن الوطني والعقيد وليد عبد العظيم إبراهيم الضابط بالإدارة العامة لشرطة المصنفات الفنية والنقيب أحمد السيد أحمد جبر الضابط بقطاع الأمن الوطني والرائد أحمد محمد عز الدين الضابط بقطاع الأمن الوطني والمهندس أحمد عبد الحكيم أحمد علي والمهندس كمال محمد كمال محمد والفني محمد سعود عبد السلام سعود العاملين باتحاد الإذاعة والتلفزيون أعضاء اللجنة ومن إقرارات كل من المتهمين محمد محمود فاضل فهمي وbacher محمد حازم أحمد نصر وصهيب سعد محمد محمد وخالد محمد عبد الرؤوف محمد وشادي عبد الحميد عبد العظيم وبيتر جريس بالتحقيقات وما أورته التقارير اللجان الفنية.

فقد شهد الرائد أحمد حسن محمد حسين الضابط بقطاع الأمن الوطني أنه وردت إليه معلومات أكدتها تحرياته الجديدة التي قام بها بنفسه وبلاستعانة بمصادره السرية مفادها قيام جماعة الإخوان المسلمين بوضع مخطط يهدف إلى الإساءة للبلاد بالخارج وخلق رأي عام سلبي تجاه النظام الحالي من خلال بث أخبار وبيانات كاذبة عبر إحدى القنوات الفضائية - قناة الجزيرة القطرية - وأن التنظيم الدولي لجماعة الإخوان المسلمين كلف اللجنة الإعلامية للتنظيم الإخواني

المتواجدة بالعاصمة القطرية - الدوحة - لإدارة تحركات عناصر التنظيم والتنسيق مع عناصر أخرى مصرية وأجنبية داخل وخارج البلاد لاستخدام المواد المصورة عقب القيام بأعمال المونتاج لها في الإضرار بالأمن الداخلي للبلاد وأن المتهمين الأول علاء محمد السيد بيومي والثاني أنس عبد الوهاب خلاوي والثالث خليل علي خليل بهنسي أعضاء جماعة الإخوان المسلمين تولوا مهمة الإشراف على تنفيذ ذلك المخطط وإصدار التكاليفات إلى عناصر الإخوان المسلمين وعرف منهم المتهمين من الرابع حتى السادس عشر وهم أعضاء بجماعة الإخوان المسلمين لاتخاذ الخطوات اللازمة لتنفيذ ذلك المخطط حيث تولى المتهمان الرابع أحمد عبده فتح الباب عبد الحميد والخامس محمد محمود فاضل فهمي مسئولية تجهيز المقرات التنظيمية والمراكز الإعلامية بعيداً عن الرصد الأمني لاستخدامها في تجميع المواد الإعلامية من أخبار وبيانات ومشاهد ولقطات وإجراء أعمال المونتاج لها بالحذف والإضافة وجعلها في صورة تسيء للبلاد وتظهرها في حالة احتراب أهلي وبثها عقب ذلك باستخدام أجهزة معدة لذلك حيث قام المتهم الخامس محمد محمود فاضل فهمي باستئجار الجناحين رقمي 2056، 1756 بفندق الماريوت بالزمالك واستخدامهما كمركز إعلامي وتولى المتهمين السادس باهر محمد حازم أحمد نصر والسابع محمد فوزي عبد العزيز إبراهيم والثامن سعيد عب الحفيظ الجمل والتاسعة نورا حسن البنا أبو بكر والعاشر أحمد عبد الله محمد عطية تجميع المواد الإعلامية عن الأوضاع الداخلية للبلاد وأجروا عليها أعمال المونتاج والميكساج عن طريق

إضافة مقاطع مصورة وصوراً غير حقيقية لها للإيحاء للرأي العام الخارجي أن البلاد تشهد حالة حرب أهلية واقتتالي داخلي بين مواطنيها والنظام القائم بها وأضاف أن المتهمين من السابع عشر وحتى الأخيرة وهم بيتر جريس استرالي الجنسية ودومنيك لورانس جون إنجليزي الجنسية وسوزان ميلاني انجليزية الجنسية وجوهانا أيدنتي هولندية الجنسية وهم من العاملين بقناة الجزيرة قد ساهموا في تنفيذ ذلك المخطط من خلال تجميع بعض تلك المواد الإعلامية وقاموا بتعديلها على نحو ما سلف وأمدوا بها الجماعة مع علمهم بأغراضها بأن سلموها للمتهم الخامس محمد محمود فاضل فهمي وتولوا بثها عقب ذلك من خلال الأجهزة التي يحوزها المتهم سالف الذكر عبر قناة الجزيرة قاصدين من ذلك إثارة الفتن كما قام المتهم الرابع أحمد عبده فتح الباب عبد الحميد باستئجار المقر التنظيمي الكائن بالشقة رقم 5 بالعقار رقم 1 قطعة 5111 شارع 44 منطقة هـ حي الدبلوماسيين المقطم - القاهرة والتي أمدوا بها المتهم الحادي عشر خالد عبد الرحمن محمود أحمد عبد الوهاب من خلال مؤسسة بناء الفكر التي يترأس مجلس أمنائها والتي أسسها سورياً بتاريخ 2012/7/16 وأضاف بأن المتهمين الثاني عشر صهيب سعد محمد محمد والسادس عشر خالد محمد عبد الرؤوف محمد والرابع عشر شادي عبد الحميد عبد العظيم إبراهيم ترددوا على المركز الإعلامي سالف الذكر وعقدوا العديد من اللقاءات التنظيمية وقاموا بتجميع المواد الإعلامية المراد بثها بذلك المقر وأجروا عليها التعديلات وأعمال المونتاج على النحو المبين سلفاً وبثوها عبر القناة سالف الذكر بشكل يضر بالأمن

الداخلي للبلاد ويسيء لصورتها بالخارج وأضاف بأنه استصدر إذن من النيابة العامة بتاريخ 2013/12/24 بضبط وتفتيش شخص المتهمين ومحال إقامتهم والمقرات التنظيمية المذكورة سلفاً.

كما شهد النقيب محمد أمين محمد عز الضابط بقطاع الأمن الوطني أنه نفاذاً لإذن النيابة العامة تمكن والشاهدين الثالث والسادس بتاريخ 2013/12/29 من ضبط المتهم الخامس محمد محمود فاضل فهمي بالجناح رقم 2056 بفندق الماريوت بالزمالك وبتفتيشه عشر بالجناح على آلت تصوير وأجهزة حاسب آلي وأقراص صلبة وأدوات طباعة وأجهزة مونتاج وبث مباشر من خلال شبكة المعلومات الدولية وأقنعة واقية من الغاز ومبالغ مالية بالعملة الوطنية والأجنبية وأضاف بأنه تمكن من ضبط المتهم السابع عشر بيتر جيست بالغرفة رقم 1951 بذات الفندق وبتفتيشها عشر على حاسب آلي محمول وكاميرا ديجيتال فوتوغرافيا وهاتف محمول ومبالغ مالية من عملات أجنبية (لبنانية وجنوب أفريقية).

كما شهد العقيد وليد عبد العظيم إبراهيم الضابط بالإدارة العامة لشركة المصنفات الفنية بمضمون ما شهد به الشاهد الثاني سالف الذكر وأضاف بأن الأجهزة المضبوطة جميعها دون ترخيص من الجهات المختصة.

كما شهد النقيب أحمد السيد أحمد جبر الضابط بقطاع الأمن الوطني بأنه نفاذاً لإذن النيابة العامة فقد تمكن بتاريخ 2013/12/30 من ضبط المتهم السادس ماهر محمد حازم أحمد نصر غراب داخل مسكنه وبتفتيش المسكن عشر بحوزته على أجهزة تصوير وحاسب آلي وعدد

ثلاث هواتف محمولة وأقراص مدمجة ووحدة ولوج لشبكة المعلومات الدولية وطلقة نارية وفارغ قنبلة غاز ووحدة تخزين معلومات خارجية وملزمة ورقية بعنوان (كيف تثور بحدائثة) وبعض الأوراق التنظيمية.

كما شهد الرائد أحمد محمد عز الدين الضابط بقطاع الأمن الوطني بأنه نفاذا لإذن النيابة العامة فقد تمكن بتاريخ 2014/1/2 من ضبط المتهمين الثاني عشر والثالث عشر والرابع عشر بالمقر التنظيمي الكائن بالشقة رقم 5 بالعقار رقم 1 قطعة 5111 شارع 44 منطقة هـ حي الدبلوماسيين المقطم - القاهرة وبتفتيش المقر عثر على أجهزة نقل صوت وصورة مباشر وأخرى لخرايط وتسجيل الشرائط الخاصة بالكاميرات التليفزيونية وأجهزة تصوير وأجهزة كاست وخمسة عشر شريط كاميرا صغير الحجم وشريط كاميرا تصوير خاص بالكاميرات التليفزيونية وهاتفين يعملان عن طريق الاقمار الصناعية (الثريا) وهواتف محموله اخرى ووحدة تخزين طاقة وأجهزة حاسب الى محمول واقراص صلبة ووحدة معالجة مركزية وميكروفون اسود اللون ومبالغ مالية بالعملة الوطنية والاجنبية (دولار اميركى) وملصقات خاصة بجماعة الاخوان المسلمين

كما شهد احمد عبد الحكيم احمد على المهندس باتحاد الاذاعة والتليفزيون بمضمون ما شهد به الشاهدين الثانى والثالث سالفى الذكر بشأن واقعة الضبط واطاف بان النيابة العامة شكلت لجنة لفحص الاجهزة المضبوطة تولى رئاستها وكان الشاهدين السابع والثامن اعضاء بها وقام اللجنة بفحص الاجهزة حيث تبين لها وجود اجهزة

تصوير متعددة تحتوى على مشاهد ومقاطع مصورة من بينها مشاهد تصور سوء تعامل بعض ضباط الشرطة مع المواطنين ولقاءات مع عدد من المتضررين من احداث رابعة العدوية ومقاطع فيديو بشأن امور سياسية تتناول الاوضاع الداخلية للبلاد كما اضاف بان من بين المضبوطات اجهزة وبرامج استخدمت لعمل حذف واطافة (مونتاج) على بعض المشاهد بغرض تغيير موضوعها واظهارها على نحو مغاير لحقيقتها فضلا عن اجهزة بث عبر الاقمار الصناعية وشبكات الهواتف المحمولة وهى غير مصرح بحيادتها واستعمالها من اتحاد الاذاعة والتلفزيون لما فيها من مساس بالامن القومى .

وشهد كمال محمد كمال محمد المهندس باتحاد الاذاعة والتلفزيون بانه احد اعضاء اللجنة المشكلة بموجب قرار النيابة لفحص الاجهزة المضبوطة ورددة بمضمون اقوال الشاهد السابق .

وشهد محمد سعود عبد السلام سعود فنى فيديو باتحاد الاذاعة والتلفزيون بانه احد اعضاء اللجنة المشكلة بموجب قرار النيابة العامة لفحص الاجهزة المضبوطة وردد بمضمون اقوال سابقة .

قرر المتهم الخامس محمد محمود فاضل فهمى بتحقيقات النيابة العامة بانه يعمل صحفى بقناة الجزيرة الانجليزية منذ شهر سبتمبر عام 2013 وان تلك القناة بثت موادها الاعلامية من الوجدتين اللتين استأجرهما بفندق الماريوت بالزمالك تجنباً لرصدها امنياً وان المتهم السابع عشر كان يختص بتحديد اعمال الاضافة والحذف (المونتاج) على تلك المواد قبل بثها على قناة الجزيرة وان المتهم السابع هو الذى اسند اليه تنفيذ ذلك .

قرر المتهم السادس باهر محمد حازم احمد ناصر بتحقيقات النيابة العامة انه يعمل بقناة الجزيرة الانجليزية منذ شهر مايو عام 2013 وانه خلال تلك الفترة اعد الكثير من التقارير الصحفية الخاصة بالشأن الداخلى المصرى وكانت التوجيهات الصادرة له من القناة هو اظهار الدولة المصرية بمظهر سئ والتركيز فى تقاريره على السلبيات دون الايجابيات وان توجيهات القناة كانت مواليه لجماعة الاخوان المسلمين وان تعليماتها لمراسليها كانت اظهار الدولة المصرية بمظهر سئ وانه استغلت ترجمته لكلمة القاها وزير الدفاع بعمل تقرير عنها يوحي بأنها دعوة الى حرب اهلية بين المصريين كما اقر بحيازته للطلقة النارية المضبوطة بحوزته.

قرر المتهم الثانى عشر صهيب سعد محمد محمد بتحقيقات النيابة العامة بمشاركتة والمتهمين الثالث عشر خالد محمد عبد الرؤوف محمد والرابع عشر شادى عبد الحميد عبد العظيم فى مظاهرات جماعة الاخوان المسلمين وانه قام بتصوير بعض تلك التظاهرات اذيع احدها على قناة الجزيرة .

قرر المتهم الثالث عشر خالد محمد عبد الرؤوف محمد بالتحقيقات انه عضو بجماعة الاخوان المسلمين وانه شارك فى اعتصام رابعة العدوية وتعرف على احد عناصر الجماعة الذى سلمة كاميرا تصوير رقمية مزودة بامكانية البث المباشر على شبكة الانترنت وانه انشأ موقعاً الكترونياً استخدمه فى بث المقاطع التى قام بتصويرها عليه عن طريق حساب الكترونى خاص به باستخدام الكاميرا سالفة الذكر وان المقاطع التى كان يقوم بتصويرها للتظاهرات كان يتم بثها على قنوات

فضائية مثل قناة الجزيرة ووكالة الاناضول وشبكة سكاى نيوز وان بعض تلك المقاطع تعرضت لعملية المنتج .

اقر المتهم الرابع عشر شادى عبد الحميد عبد العظيم بتحقيقات النيابة العامة بانه منضم لجماعة الاخوان المسلمين وانه شارك عدة مرات فى اعتصام رابعة العدوية .

قرر المتهم السابع عشر بيتر جريست - استرالى الجنسية - بالتحقيقات بانه كلف بالعمل كمراسل لقناة الجزيرة الانجليزية بالقاهرة منذ 15 / 12 / 2013 وان تلك القناة كانت تبث موادها الاعلامية من خلال جناح فندق الماريوت بالزمالك واضاف ان منتجى البرنامج بمصر هما المتهمان الخامس والسادس ويعمل رفقتهم اخيرين وانهم يقومان بأعمال التمويل والاعمال الادارية اللازمة للاتمام التصوير وانه نظر لقصر فترة عمله لم يستصدر ترخيصا من الجهات المختصة بالعمل كمراسل صحفى للبلاد .

ثبت من تقرير مصلحة تحقيق الادله الجنائية انه بفحص مضبوطات المتهم الخامس محمد محمود فاضل فهمى انه بفحص الكاميرا ماركة سونى تبين انها تحتوى ذاكرة داخلية وكارت ذاكرة سعة 16 جيجا وبتفريغ محتواها تبين وجود مقاطع فيديو للقاء مجرى باللغة الانجليزية مع احد اعضاء اتحاد طلبة جامعة الازهر وهو يرتدى شال عالية شعار رابعة ولقاء مع اسرة احد المقبوض عليهم بباطيم وهم يرفعون شعارات ضد الدولة والجيش .

بفحص جهاز الحاسب الالى المحمول الاول تبين انه يحتوى على جدول اعمال تغطية احداث احتجاجات طلبة جامعة القاهرة ضد ما

يسمونة بالانقلاب ورصد بعض الاحداث فى سيناء ودور تنظيم القاعدة وعدد القتلى هناك وصور لمظاهرات ضد المجلس العسكرى.

بفحص جهاز الحاسب الالى المحمول الثانى تبين انه يحتوى على ملفات فيديو عن مظاهرات الاخوان واعتصام رابعة ولقاءات مع بعض الاشخاص واحداث العنف بين متظاهرى الاخوان وقوات الامن ومظاهرات اخرى لحركة 6 ابريل وملفات نصية عن اهم محاكمات شهر ديسمبر 2013 .

بفحص جهاز الحاسب الالى المحمول الثالث تبين انه يحتوى على ملفات لمظاهرات انصار جماعة الاخوان رافعين اشارة رابعة فى ميدان التحرير وملف فيديو لحرق سيارة شرطة اعلى كوبرى 6 اكتوبر وتسجيل لمحاوله اغتيال وزير الداخلية ولقاء مع القيادى الاخوانى صلاح سلطان من داخل مسجد رابعة العدوية وملف عن احداث جامعة الازهر واحداث الشغب داخل جامعة المنصورة وتصوير لمنصة رابعة العدوية يعتليها بعض الاشخاص وتسجيل منسوب لجماعة انصار بيت المقدس ويسمع صوت ايمن الظواهري يتكلم عن الاحداث ثم يتحدث شخص يرتدى الزى العسكرى يدعى وليد بدر وتدريبات لجماعة انصار بيت المقدس وصور لمدرية امن جنوب سيناء واثار لبعض التدمير فى الواجهه وبعض السيارات

بفحص جهاز الحاسب الالى المحمول الرابع تبين انه يحتوى على مقاطع فيديو لاحدى احتفالات جماعة الاخوان المسلمين رافعين اشارة رابعة ومنادين بمقاطعة الدستور .

وبفحص القرص الصلب تبين انه يحتوى على ملفات فيديو لمظاهرات الاخوان المسلمين وهتافاتهم المناهضة لوزير الدفاع ولمقاطعة الدستور وتسجيل لدار ايتام تدعى دار البسمة وتسجيل من المستشفى الميدانى فى اعتصام رابعة يظهر بعض القتلة والمصابين وتصوير لنقل القتلى والمصابين الى المستشفى الميدانى وكذا تجمع لبعض الاشخاص للصلاة على بعض الجثث فى احد المساجد وتصوير عن طريق طائرة صغير لاحداث اعتصام رابعة وصور لمظاهرات اخرى لجماعة الاخوان المسلمين وصور لجثث مكفنة داخل احد المساجد.

كما ثبت من تقرير مصلحة تحقيق الادلة الجنائية انه بفحص مضبوطات المتهم السادس انه بفحص الكاميرا الرقمية ماركة سونى تبين انها تحوى صور لاجتماعات ما بين قادة جماعة الاخوان المسلمين بمصر مع قادة منظمة حماس.

وبفحص الحاسب الالى المحمول ماركة (LENOVO) تبين احتوائه على صور شخصية للاخوانى عصام العريان مع احد الاشخاص باعتصام رابعة وورقة مكتوب عليها الى جماهير شعب سوهاج العظيم تحثهم على النزول الى ميدان الشبان المسلمين يوم 2013 / 7 / 26 وصور لمظاهرة الاخوان المؤيدة للرئيس المعزول فى عدة شوارع وصور لبعض الاشخاص تحمل اسلحة نارية اليه واخرى لبعض القتلى والمصابين وصور لمتظاهرين امام المنصة خلف حواجز من الطوب على الطريق ولافته مسيئة لوزير الدفاع وصور لفض اعتصام رابعة ولجثث داخل مسجد الايمان ومقاطع

فيديو من مسجد الايمان لمجموعة من الجثث المكفنة وكذا ملفات
لاسماء وارقام هواتف المتحدثين من حركة طلاب ضد الانقلاب على
مستوى الجمهورية وتقرير عن عدد القتلى فى اعتصام رابعة على
لسان شخص يدعى هشام عبد الحميد .

كما ثبت من تقرير الادارة العامة لتحقيق الادلة الجنائية بشأن فحص
مضبوطات المتهمين الثانى عشر والثالث عشر والرابع عشر انه
بفحص الكمبيوتر المحمول ماركة ابل تبين انه يحتوى على عدة
ملفات منها صور لشخص يرتدى الزى العسكرى يلوح بيده بأشارة
رابعة وصور لاعضاء حركة تمرد وصور لبعض رجال الشرطة
واشخاص اخرين ودون عليها عبارة (فسح الداخلية وابسطها)
ومنشور بخصوص اضراب الفرقة الثانية كلية الاعلام جامعة الازهر
وملفات صوتية عبارة عن اغنية ساخرة من المجلس العسكرى وحزب
النور السلفى وتسجيل من بعض القنوات الفضائية عن برامج لاعضاء
جماعة الاخوان المسلمين وملفات فيديو منها تسجيل لبعض مظاهرات
تنظيم الاخوان.

وبفحص القرص الصلب تبين لاحتوائه على صور لبطاقة حزب
الحرية والعدالة وصور لفوارغ طلاقات وصور لعدد من اعضاء
لجماعة الاخوان المسلمين والجماعة الاسلامية وصورة لغم ارضى
وصورة فرد خرطوش وصور لمنصة رابعة ولمدرعة شرطة
محتزقة ولجريدة الشعب التى يظهر على غلافها عبارة (ساويرس
جاسوس صهيونى امريكى تركع امامة مخابرات مصر وهو الذى
مول فض اعتصام رابعة والنهضة وحركة تمرد) وصورة للافتة

تدعو العصيان المدني بالمترو وعدد من ملفات الفيديو تحوى تسجيل لتقرير اذيع على قناة التليفزيون الاسرائيلى الثانية حول الاوضاع فى مصر بعض بيان وزير الدفاع وتقرير اخر على ذات القناة حول المفاوضات الفلسطينية الاسرائيلية وتسجيل حول وقائع قتل الشيعة فى مصر وتسجيل للقاء مع اعضاء حركة علمانيون بشأن الفاشية الدينية .

وبفحص الهاتف المحمول ماركة (LG) تبين احتوائية على صورة لجدول تنظيم التظاهرات داخل جامعات الفيوم - جنوب الوادى - اسيوط - بنى سويف - سوهاج - يقيم الحالة الامنية داخل كل جامعة ونسبة المشاركة من اعضاء الجماعة ومن غيرهم وموقف رئيس كل جامعة والامن بداخلها من تلك التظاهرات وصورة لخطبة القيام بجموعه اعمال بمعرفه الشباب والطلاب المنتمين للجماعه مثل مظاهرات فى المترو ومحطات القطارات مرة كل اسبوع - غلق طرق وحصار مؤسسات واقتحام اماكن حكومية وحرق قمامة مرة كل اسبوعين فى كل محافظة - استغلال غضب المجموعات الشبابية مثل الاولتراس وغيرها والمشاركة معهم فى اعمال احتجاجية - الحركة فى الاوساط الاشبابية فى المدارس والجامعات بقوة وغلق الطريق على مؤيدى الانقلاب وعدم السماح لهم بالعمل - استهداف اماكن سكن وعمل اكابر المجرمين بوقفات ولو رمزية ووضع ملصقات او كتابات على الحوائط باسمائهم ورسائل محمول لهم ولذويهم - عمل برفات على قطع الطريق قبل يوم 25 يناير - عمل وقفات عند البورصة والبنك المركزى والبنوك الدولية بصورة شهرية - كشوف

بالبينات الخاصة ببعض الأشخاص الذين قضوا نحبهم فى بعض
الوقائع مثل فض اعتصام رابعة والنهضة .

ثبت بتقرير مصلحة الادلة الجنائية ان محتوى المضبوطات
السالفة تضمن مقاطع مسلجة وصور من شأنها المساس بالوحدة
الوطنية ونشر البيانات والاذخار والشائعات الكاذبة من خلال ما
اجرى عليها من اعمال تغيير وتعديل لمضمون احداثها باستخدام تقنية
المونتاج عبر برنامج (FINALCUT PRO) مما يلحق الضرر
بالمصلحة العامة للدولة ويؤدى الى ضعف هيبتها واعتبارها .

وحيث انه بسؤال المتهمين محمد محمود فاضل فهمى و باهر
محمد حازم احمد نصر غراب و صهيب سعد محمد محمد وخالد
محمد عبد الرؤوف محمد وبيتر جريست بتحقيقات النيابة العامة
انكروا جميع ما نسب اليهم ومثل المتهمين بجلسات المحكمة
واعتصموا بالانكار وبجلسة 15 / 2014/5 مثل المتهم الحادى عشر
خالد عبد الرحمن محمود وتلى عليه امر الاحالة والمحكمة سألته على
التهمة المنسوبة اليه انكر .

وبجلسة 2013/4/10 قررت المحكمة عرض الاحراز بعض
تصنيفها على ادارة المساعدات الفنية والمعمل الجنائى بوزارة
الداخلية لتفريغها فى حضور اللجنة الفنية المنتدبة من قبل النيابة
العامة والتى اعدت التقرير الفنى لتفريغ محتوياتها على ان يتم عرض
اجهزة المحمول والكميرات على ادارة المساعدات الفنية ويتم عرض
باقى الاحراز على المعمل الجنائى على ان تتم هذه الاجراءات تحت
اشراف السيد عضو يسار الدائرة وتم تفريغ مستوى الاحراز واودعت

اللجنة التقرير الذى سبق الاشارة اليه سلفا كما تم نقل العديد من المشاهد المدمجة الى اسطوانات مدمجة تتمكن المحكمة من الاطلاع عليها .

وحيث انه بجلسة 2014/3/5 تم سؤال الشاهد الاول من شهود الاثبات الرائد احمد حسين محمد حسين الضابط بقطاع الامن الوطنى والذى قرر ان دوره اقتصر على اجراءات التحريات وجمع المعلومات ولم يشترك فى عملية الضبط وان تحرياته دلت على انتماء المتهم الخامس لجماعة الاخوان لمسلمين وتمسك بما جاء لتحقيقات النيابة العامة .

وحيث انه بجلسة 2014/ 3 / 24 تم سؤال الشاهد الثانى من شهود الاثبات النقيب محمد امين محمد عز الدين الذى قرر انه متمسك باقواله بالتحقيقات امام النيابة العامة لمرور فترة من الوقت على الواقعة .

وبسؤال الشاهد الثالث من شهود الاثبات العقيد وليد عبد العظيم ابراهيم الضابط بشرطة المصنفات الفنية والذى قرر انه اشترك فى واقعة ضبط المتهمان الخامس والسابع عشر بفندق الماريوت وان المتهمان قرر له انهما يعملان بدون تصاريح وان الاجهزة المضبوطة معهما لا يوجد لها تصاريح وازداد ان الجهات المختصة باصدار التصاريح هى هيئة الاساتعلامات و جهاز التليفزيون ووزارة الاتصالات .

وبسؤال الشاهد الخامس النقيب احمد محمد عز الدين الضابط بقطاع الامن الوطنى ان دوره اقتصر على ضبط المتهمين الثانى عشر

والثالث عشر والرابع عشر بالمقر التنظيمى الطائن بالمقطم وانه تمسك باقواله امام النيابة العامة .

وحيث انه وقد تنازل الدفاع عن سماع الشاهد الرابع من شهود الاثبات النقيب احمد السيد احمد جبر الضابط بقطاع الامن الوطنى.

وبسؤال الشاهد السادس احمد عبد الحكيم احمد على المهندس باتحاد الاذاعة والتليفزيون قرر انه رئيس اللجنة التى اعدت التقرير بناء على قرار النيابة العامة وان اللجنة تسلمت كافة الاحراز وقامت باعدة التقرير المقدم فى اوراق الدعوى .

وبسؤال الشاهد السابع كمال محمد كمال محمد المهندس باتحاد الاذاعة والتليفزيون قرر انه عضو اللجنة التى شكلت بناء على قرار النيابة العامة واشترك فى وضع التقرير الفنى كما اشترك فى تفريغ محتويات باقى الاجهزة بالمساعدات الفنية والمعمل الجنائى بناء قرار المحكمة وان الاحراز التى تسلمها هى بذاتها التى تم تفريغها وتبين ان محتوياتها ادخلت عليها عملية تغيير (مونتاج) وصمم على ما اثبتته اللجنة بالتقرير المقدم منها .

وبسؤال الشاهد الثامن محمد سعود عبد السلام سعود فنى الفيديو باتحاد الاذاعة والتليفزيون قرر ان مهمته مع اللجنة كانت فحص الاحراز المسلمة الى اللجنة وان اللجنة باشرت عملها واودعت تقريرها .

- والدفاع الحاضر مع المتهمين دفع ببطلان اذن النيابة العامة لابتنائه على تحريات غير جديرة ومنعدمة ومجهلة المصدر وبصدور اذن النيابة على جريمة مستقبلة ولعدم تحديد وتوصيف

نوع الجريمة وبطلان القبض والتفتيش وعدم مشرعيتهما كما دفع بتناقد اقوال شعود الاثبات وتلفيق الاتهام وانعدام الباعث والدافع لدى المتهمين على ارتكاب ثم جريمة واستعمال حق المتهمين للاجهزة المضبوطة وعدم سيطرة المتهم الخامس على مكان الضبط كما دفع بانعدام ولاية المحكمة لنظر الدعوى كما دفع بانعدام صفة الضبطية القضائية للشاهد الاول مجرى التحريات .

وحيث انه عن الدفع ببطلان اذن النيابة العامة لابتنائفة على تحريات غير جدية فانه مردود عليه بان محضرى التحريات المؤرخين 2013/12/24 و 2014/1/2 قد تضمننا حسبما ثبت للمحكمة على نحو قاطع وجازم كافة البيانات الضرورية اللازمة للكشف عن ان المتهمين سالفى الذكر كانوا هم المقصودين بهذه التحريات وحدثهم دون غيرهم من احاد الناس بالاضافة الى ما قطع به كلا المحضرين المشار اليهما من المعلومات التى تم جمعها ضدهم من خلال اعمال المراقبة والتحريات كانت بيانات كافية كى تتبناها النيابة العامة وتصدر بناء عليها الاذن المشار اليه والموضح بالاوراق وهو ما تقرها عليه هذه المحكمة وتضرب صفحاً عما اثاره الدفاع فى هذا المقال .

وحيث ان ما اثاره الدفاع من اوجه ساق تفصيلها بمذكراته من بطلان اذن النيابة العامة لصدورة على تحريات اجراها الامن الوطنى عن جريمة مستقبلية بانه مردود عليه بان ما تضمنه محضرى التحريات الذى صدر اذن النيابة العامة ابتناء عليه كان كاشفاً عن جريمة واقعة بالفعل ولم يصدر للبحث او تنقيب عن جريمة لم تظهر لمجرى

التحريات ومن ثم فان الدفاع الذى اثار هذا الدفع قد ورد حابط الاثر بعد ان قطعت المحكمة وجزمت وسكن فى وجدانها اقرار سلطة التحقيق على صدور الاذن بناء على التحريات المشار اليها بما يستأهل رفض هذا الدفع فى مجمله وعدم التعويل عليه لما انطوى عليه الدفاع فى هذا المقام من استخلاص غير سائغ اثار اليه لفساً فى الفكر القانونى لمبدأ اصدار الاذن بناء على تحريات غير جديده.

وحيث ان لم كان ذلك كذلك ووصولاً الى غاية الامر مما تقدم يكون ضبط وتفتيش المتهمين قد تما كاجرائين فى اطار من الشرعية الاجرائية ويكون ما كشف عنه كلاهما دليلاً مشروعاً جاء نتاج اجرائين صحيحين قانوناً ويضحى ما يثيره الدفاع فى هذا المقام خليقاً بالرفض .

وينصرف ما اثرته المحكمة سالفاً الى ان محاضر ضبط المتهمين والمودعه اوراق هذه الدعوى قد طالعتها المحكمة ولم تجد فيها ما يشير الى صحة ما اثاره الدفاع من تعسف فى تنفيذ كلا اجرائي القبض والتفتيش سيما وقد خلت الاوراق مما يشير الى تجاوز القائم باجراءات القبض والتفتيش للقيود الاجرائية التى ينبغى توافرها لدى قيامه بالقبض والتفتيش فالسماح لمأمور الضبط القضائى بالقبض ينصرف قانوناً الى شخص المتهم والكشف عما يحرزه او يحوزه من ادله تشير الى واقعة التلبس بالجريمة الحالة على نحو مقطوع بنسبته للمتهم المأذون بـضبط وتفتيشه على نحو تام فى اطار من صحيح القانون بما ينبغى معه رفض هذا الدفع .

وحيث انه عما اثاره الدفاع فيما اسماه دفوعا قانونيه فانه لا يعدوا كونه حديثا موضوعيا ينصرف الى التشكيك فى الجريمة الواقعة والحالة المتلبس بها لا يلزم المحكمة فى التعرض له او الرد على كل شبهه يثيرها الدفاع للتشكيك فى ادلة الثبوت فى الدعوى والرد اسقلا لا عليها سيما وان اطمئنان المحكمة لادلة الثبوت هو طرحا لهذه الاوجه الموضوعيه فى الدفاع .

وحيث انه عن اطمئنان المحكمة للادله القولية فى الدعوى (اقوال الشهود) فهو امر موكول اليها فى اطار سلطتها التقديرية نحو الشهادة المطروحة امامها كى تنزلها المنزله التى تستحقها وتقدرها التقدير اللازم فان اطمئنان المحكمة لاقوال شهود الاثبات وخلوها من مظنة التهاتر والتناقذ مع بعضها البعض هو امر متروك لسلطة المحكمة التقديرية والتى لا يملك الدفاع منازعة المحكمة فيما وقر فى عقيدتها وسكن فى وجدانها ازاء شهادة الشهود ومن ثم تلفت المحكمة عما اثاره الدفاع فى هذا المقام .

وحيث انه عما اثاره الدفاع من دفاع يدور حول قانونية حيازة واحراز المتهمين للاجهزة المضبوطة بحسبانها اللازمه لاداء بعض المتهمين بواجبات وظيفتهم فان ذلك مردود عليه بان حيازة او احراز المتهمين للاجهزة المضبوطة ينبغى ان يكون فى اطار ما تسمح به قوانين البلاد من حيازة واحراز هذه الاجهزة وقد ثبت للمحكمة ان الاجهزة المضبوطة لم يتم الحصول لها من السلطات المختصة على اذن بحيازتها او احرازها بما يكفى لمسائله المتهمين عن واقعه حيازة

واحراز المتهمين لهذه الاجهزة غير المصرح لهم بحيازتها واحرازها بما تقضى معه المحكمة برفض كافة ما اثاره الدفاع فى هذا المقام .

وحيث انه لا يعد من نافله القول ما اثاره اعضاء فريق الدفاع حول بطلان الاجراء الذى قام به السيد المستشار عضو يسار الدائرة والمنتدب للاشراف على عمل اللجنة المنوط بها تفريغ المادة الفيلمية التى احتوتها الاجهزة المضبوطة فانه يكون قد التبس عليه الفكر القانونى فى هذه الجزئية سيما وان الاجراء المطعون عليه جاء استمرارا لعمل اللجنة التى تم تحليفها اليمين القانونية امام النيابة العامة وانه قد تم التصريح لهيئة الدفاع بالكامل بالحضور اثناء مباشرة هذا الاجراء بما يعد معه امتناع الدفاع عن الحضور اثناء القيام بهذا الاجراء اغفال متعمد من ناحيته للنعى على احد الاجراءات الصحيحة قانوناً فى دعوى بعمل ارادى من الدفاع يستوجب ان تلتفت عنه المحكمة.

وحيث انه عما اثاره الدفاع من انعدام سيطرة المتهم الخامس ماديا وقانونيا على مكان ضبط الاجهزة والمعدات المضبوطة فانه مردود عليه بان الثابت من اقوال الشهود بان المتهم الخامس محمد محمود فاضل فهمى قام بحجز الجناحين بالفندق الذى تم الضبط فيه واستمر فى مباشرة نشاطه من هاذين الجناحين لمدة شهرين تقريباً وطلب من ادارة الفندق تسليم عدد ستة عشر مفتاح خاصين بالحجرات الواقعة داخل هاذين الجناحين بما يقطع بمسئوليته عن المكان ماديا وقانونياً طيله فتره اقامته بهما سيما وانه لم يعترض او ينكر صلته بالمضبوطات والاحداث فى بورتها (حين ضبطه) بموجب اذن

النيابة العامة ومن ثم لا يجد هذا الدفع له سنداً من صحيح القانون وتقضى المحكمة برفضه .

وحيث انه عما اثاره الدفاع من ان الشاهد مجرى التحريات ليس من مأمور الضبط القضائي العام فان ذلك مردود عليه بان الثابت امام هذه المحكمة ان ذلك الشاهد هو من رجال قطاع الامن الوطنى (مباحث امن الدوله سابقاً) بما يقطع طبقاً لنص المادة 23 / ب من قانون الاجراءات الجنائية بان الضابط مجرى التحريات والآخرين الذين قاموا بالضبط هم من رجال الضبطية القضائية على مستوى جمهورية مصر العربية بحسبانهم من رجال المباحث العامة .

وحيث انه ولما كان ذلك وكان توزيع القضايا على اى دائرة من دوائر محكمة استئناف القاهرة هو امر داخلى قررت به الجمعية العامة لهذه المحكمة بالقرار رقم 5 سنه 2014 بتفويض السيد رئيس محكمة استئناف القاهرة فى اسناد بعض القضايا لبعض داوئر المحكمة بما لا يؤثر قانوناً على اختصاص المحكمة نوعياً او ولائياً بنظر هذه الدعوى وقد سبق للمحكمة وان صرحت للدفاع بالتوجه لمحكمة استئناف القاهرة للاطلاع على قرار التفويض فى هذا الشأن الا انه نكل وابتى الاستماع الى قرار المحكمة واخذته العزة بالاثم وصمم على دفاعه ومن ثم وجب على المحكمة ان ترده الى صحيح القانون .

وحيث ان لم كان ذلك كذلك وكانت المحكمة قد اطمأنت وسكن فى وجدانها واستقر فى ضميرها مسئولية المتهمين عن الجرائم التى اسندتها اليهم النيابة العامة والتى لا يؤثر فيها ما اثاره الدفاع من ان

المتهمين لا ينتمون لجماعة الاخوان المسلمين الارهابية بحسبان بعضهم لا ينتمى لاي فكر دينى او سياسى وانه يباشر عملا صحفيا فان ذلك مردود عليه بان الاشتراك والانضمام لجماعه محظوره قانوناً لا يشترط فيه سوى القصد الجنائى العام من علم بطبيعة النشاط المؤتم قانونا الذى تباشره هذه الجماعه و اراده احداث النتيجة المؤتمه قانونا من احداث اضطراب بالسلام الداخلى للبلاد وقد توافر هذا العقد لدى المتهمين سوى من انضم منهم للجماعه او امدها بالمواد الفيليميه التى تخدم عملها ومن ثم تعاقبهم المحكمة على هذا الاساس .

وحيث ان موضوع الدعوى فان جريمة نشر اخبار وبيانات كاذبه وتصديرها للخارج بما يسئ للأمن الداخلى والخارجى للبلاد دعماً لتوجه الجماعه الارهابيه المشار اليها (الاخوان المسلمين) وكذا امدادها بمعونات ماديه مع العلم بالغرض الذى تدعو اليه هذه الجماعه هو امر مؤتم بالمواد 86 ، 86 مكرر / 1، 3، 4 ، 86 مكرر أ / 1، 2 من قانون العقوبات قد ثبت فى حق المتهمين وذلك من خلال اطمئنان المحكمة من شهود الاثبات والتقارير الفنية المطروحه امام المحكمة وكذا طبقاً للمبادئ المستقر عليها من خلال قضاء هذه المحكمة واخذاً بما صار عليه نهج وسلوك المتهمين امعانا منهم فى اخفاء نشاطهم وما يمدون به هذه الجماعه الارهابيه من مواد اعلاميه تخدم غرضها بما يقطع بمسؤوليتهم عما جانتهم ايديهم وتقضى المحكمة بتوقيع عقوبه الجريمه الاشد للارتباط بين كافة الجرائم المشار اليها عدا ما نسب الى المتهم باهر محمد حازم من احراز الطلقة النارية المضبوطة عملاً بالماده 32 / عقوبات .

وحيث انه لما كان ذلك فإنه يكون قد ثبت للمحكمة على نحو قاطع وجازم ان المتهمين :

- 1- علاء محمد السيد بيومى
- 2- انس عبد الوهاب خلاوى حسن
- 3- خليل على خليل بهنسى
- 4- احمد عبده فتح الباب عبد الحميد
- 5- محمد محمود فاضل فهمى
- 6- باهر محمد حازم احمد نصر غراب
- 7- محمد فوزى عبد العزيز ابراهيم
- 8- سعيد عبد الحفيظ ابراهيم الجمل
- 9- نورا حسن البنا ابو بكر
- 10- احمد عبدالله محمد عطيه داوود
- 11- خالد عبد الرحمن محمود احمد عبد الوهاب
- 12- صهيب سعد محمد محمد
- 13- خالد محمد عبد الرؤوف محمد
- 14- شادى عبد الحميد عبد العظيم ابراهيم
- 15- Peter Greste
- 16- Dominic Laurence john
- 17- Susan Melanie
- 18- Johanna ideniette

لانهم فى غضون الفترة من 2013/10/3 حتى 2013/12/29 بدائرة قسم شرطة قصر النيل محافظة القاهرة .

أولاً : - المتهمون من الاول حتى الرابع عشر :-

انضموا لجماعة اسست على خلاف احكام القانون الغرض منها الدعوة الى تعطيل احكام الدستور والقوانين ومنع مؤسسات الدولة وسلطاتها العامة من ممارسة اعمالها والاعتداء على الحرية الشخصية للمواطنين والحقوق والحريات العامة والاضرار بالوحده الوطنية والسلام الاجتماعى بأن انضموا لجماعة الاخوان المسلمين التى تهدف لتغيير نظام الحكم بالقوة والاعتداء على حرية الافراد واستهداف المنشآت العامة بهدف الاخلال بالنظام العام وتعريض سلامة المجتمع وامنه للخطر وكان الارهاب من الوسائل التى تستخدمها هذه الجماعة فى تنفيذ اغراضها على النحو المبين بالاوراق .

ثانياً :- المتهمون من الخامس حتى السابع ومن الثانى عشر حتى الرابع عشر ايضاً:-

حازوا مطبوعات وتسجيلات تضمن ترويحاً لاغراض جماعه اسست على خلاف احكام القانون – موضوع الاتهام الوارد بالبند أولاً – معدة لاطلاع الغير عليها مع علمهم بما تدعو اليه تلك الجماعه من اغراض ووسائلها فى تحقيقها على النحو المبين بالاوراق.

ثالثاً :- المتهمون سالفى الذكر :-

أمدوا جماعة اسست على خلاف احكام القانون بعونات مادية ومالية بان امدوا الجماعة – موضوع الاتهام الوارد بالبند الاول – بأموال ومهمات والات ومعلومات مع علمهم بما تدعو اليه ووسائلها فى تحقيق ذلك على النحو المبين بالاوراق.

رابعاً :- المتهمون م الخامس حتى العاشر ومن الثانى عشر حتى الخامس عشر

ايضاً:-

حازوا اجهزة من اجهزة الاتصالات والبت (هاتف ثريا ، جهاز إنمارسات ، جهاز موبايل فيو بوينت) دون الحصول على ترخيص من الجهات الادارية المختصة وذلك بغرض المساس بالأمن القومى للبلاد على النحو المبين بالاوراق.

خامساً :- المتهم السادس ايضا :-

احرز ذخائر – طلقة نارية – مما لا يجوز الترخيص بحيازتها او احرازها.

سادساً :- المتهمون من الاول حتى الرابع عشر ايضاً :-

بصفتهم مصريين أذاعوا عمداً بالخارج اخباراً وبياناتاً وإشاعات كاذبة حول الأوضاع الداخلية للبلاد بان بثوا عبر شبكة المعلومات الدولية واحدى القنوات الفضائية – قناة الجزيرة – مقاطع فيديو وصور واخبار كاذبة للإيحاء للرأى العام الخارجى بان البلاد تشهد حالة اقتتال داخلى وحرب اهلية بين مواطنيها وكان من شأن ذلك اضعاف هبة الدولة واعتبارها والاضرار بالمصالح القومية للبلاد على النحو المبين بالاوراق.

سابعاً :- المتهمون سالفى الذكر جميعاً :-

1- أذاعوا عمداً اخباراً وبياناتاً وإشاعات كاذبة بثوها عبر شبكة المعلومات الدولية

وأحدى القنوات الفضائية – قناة الجزيرة – على النحو المبين سلفاً وكان من

شأن ذلك تكدير الأمن العام والحاق الضرر بالمصلحة العامة والقاء الرعب بين

الناس واثارة الفتن على النحو المبين بالاوراق.

2- حازوا وسيلة من وسائل التسجيل والعلانية ، بان حازوا اجهزة تصوير وبث

واجهزة نقل صوت وصورة والمخصصة لإذاعة المحتوى موضوع الاتهام

المبين سلفاً على النحو المبين بالاوراق.

3- حازوا بقصد العرض صوراً غير حقيقية عن الأوضاع الداخليه للبلاد من شأنها

الإساءة لسمعتها على النحو المبين بالاوراق.

ثامناً :- المتهمون من الخامس عشر حتى الثامن عشر ايضاً :-

اشتركوا بطريقى الاتفاق والمساعدة مع المتهمين من الاول وحتى الرابع عشر فى

ارتكاب الجريمة موضوع الاتهام الوارد بالبند سادساً بأن اتفقوا معهم على ارتكابها

وساعدوهم بأن امدوهم ببعض من المواد الإعلاميه واجروا عليها تعديلات بالحذف

والإضافة وبثها علانيه عبر شبكة المعلومات الدولية واحدة القنوات الفضائية – قناة الجزيرة - فوكت الجريمة بناءً على ذلك الاتفاق وتلك المساعدة على النحو المبين بالاوراق.

الامر الذى تقضى معه المحكمة بعقاب المتهمين طبقاً للمواد 304 / 2 من قانون الاجراءات الجنائية والمواد 2 / أولاً، ثانياً، فقره أ و 30 و 32 و 40/ثانياً، ثالثاً و 41 / 1 و 80 (د) / 1 و 86 و 86 مكرر / 1، 3، 4 و 86 مكرر (أ) / 1، 2 و 102 مكرر / 1، 2، 4، 178 مكرر ثانياً / 1 من قانون العقوبات والمواد 1 و 44 و 48 / 1، 2 و 70 و 77 / 1، 2، 3، 4 من القانون رقم 10 لسنة 2003 بشأن تنظيم الاتصالات والمواد 1 / 1 و 6 و 26 / 4 و 30 / 1 من القانون رقم 394 لسنة 1954 المعدل بالقانون رقمى 26 لسنة 1978 و 165 لسنة 1981 والمرسوم بقانون رقم 6 لسنة 2012 والجدول رقم (3) الملحق بالقانون الاول بشأن الأسلحة والذخائر ومصادرة الاجهزة والطلقة المضبوطة وحيث انه عن المصروفات الجنائية فانه يتعين الزام المتهمين بها طبقاً للمادة 313 بالقانون الاجراءات الجنائية .

وحيث ان النيابة العامة اسندت الى كلا من :-

1- احمد عبد الحميد عبد العظيم ابراهيم

2- انس محمد محمد ابراهيم البلتاجى

انهما فى غضون الفترة من 2013/10/3 حتى 2013/12/29 بدائرة قسم شرطة قصر النيل محافظة القاهرة .

اولاً :-

انضموا لجماعة اسست على خلاف احكام القانون الغرض منها الدعوة الى تعطيل احكام الدستور والقوانين ومنع مؤسسات الدولة وسلطاتها العامة من ممارسة اعمالها والاعتداء على الحرية الشخصية للمواطنين والحقوق والحريات العامة والاضرار

بالوحده الوطنية والسلام الاجتماعى بأن انضموا لجماعة الاخوان المسلمين التى تهدف لتغيير نظام الحكم بالقوة والاعتداء على حرية الافراد واستهداف المنشآت العامة بهدف الاخلال بالنظام العام وتعريض سلامة المجتمع وامنه للخطر وكان الارهاب من الوسائل التى تستخدمها هذه الجماعة فى تنفيذ اغراضها على النحو المبين بالاوراق .

ثانياً :-

حازوا مطبوعات وتسجيلات تضمن ترويحاً لاغراض جماعه اسست على خلاف احكام القانون – موضوع الاتهام الوارد بالبند أولاً – معدة لاطلاع الغير عليها مع علمهم بما تدعو اليه تلك الجماعه من اغراض ووسائلها فى تحقيقها على النحو المبين بالاوراق.

ثالثاً :-

أمدوا جماعة اسست على خلاف احكام القانون بعونات مادية ومالية بان امدوا الجماعة – موضوع الاتهام الوارد بالبند الاول – بأموال ومهمات والات ومعلومات مع علمهم بما تدعو اليه ووسائلها فى تحقيق ذلك على النحو المبين بالاوراق.

رابعاً :-

حازوا اجهزة من اجهزة الاتصالات والبيث (هاتف ثريا ، جهاز إنمارسات ، جهاز موبايل فيو بوينت) دون الحصول على ترخيص من الجهات الادارية المختصة وذلك بغرض المساس بالأمن القومى للبلاد على النحو المبين بالاوراق.

خامساً :-

بصفتهم مصريين أذاعوا عمدا بالخارج اخبارا وبيانات واشاعات كاذبه حول الاوضاع الداخلية للبلاد بان بثوا عبر شبكة المعلومات الدوليه واحدى القوات الفضائية – قناة الجزيرة – مقاطع فيديو وصور واخبار كاذبة للايحاء للرأى العام الخارجى بان البلاد

تشهد حاله اقتتال داخلى وحرب اهلية بين مواطنيها وكان من شان ذلك اضعاف هبة الدولة واعتبارها والاضرار بالمصالح القومية للبلاد على النحو المبين بالاوراق.

سادساً : -

1- أذاعوا عمدا اخباراً وبيانات وإشاعات كاذبه بثوها عبر شبكة المعلومات الدولية

وأحدى القنوات الفضائية – قناة الجزيرة – على النحو المبين سلفاً وكان من

شان ذلك تكدير الأمن العام والحاق الضرر بالمصلحة العامة والقاء الرعب بين

الناس واثارة الفتن على النحو المبين بالاوراق.

2- حازوا وسيلة من وسائل التسجيل والعلانية ، بان حازوا اجهزة تصوير وبث

واجهزة نقل صوت وصورة والمخصصة لإذاعة المحتوى موضوع الاتهام

المبين سلفاً على النحو المبين بالاوراق.

3- حازوا بقصد العرض صوراً غير حقيقية عن الاوضاع الداخليه للبلاد من شأنها

الإساءة لسمعتها على النحو المبين بالاوراق.

وارتكنت فى ذلك الى شهادة شهود الاثبات وتقرير اللجنة الفنية غير انه لما كان الثابت

للمحكمة من خلال الاطلاع على اوراق الدعوى ومستنداتها ان المتهمان تم القبض

عليهما 2013/12/31 فى القضية رقم 62043 لسنة 2013 جنح اسم اول مدينة نصر

وان التحريات التى جريت بشأنهما تحررت بتاريخ 2014/1/2 حال كونهما قيد الحبس

الامر الذى لا تظمن معه المحكمة الى صحه نسبه هذا الاتهام اليهما لاسيما وانهما كان

فى قبضة الشرطه وقت تحرير محضر التحريات فضلا عن عدم ضبطتهما بأحد المراكز

الاعلامية المشار اليها وعدم ضبط اى احراز بحوزتهما وعرضها على المحكمة حتى

تظمن المحكمة الى مشاركتهما فى اقرار الجرائم المسنده اليهما سيما وانهما اعتصم

بالانكار بتحقيقات النيابة العامة وامام المحكمة الامر الذى لا تظمن معه المحكمة الى

ثبوت التهمة فى حقهما وهو ما يكفى للقضاء ببراءتهما عملاً بالمادة 304 / 1 من قانون الاجراءات الجنائية .

فلهذه الأسباب

وبعد الاطلاع على المواد سالفه الذكر

حكمت المحكمة أولاً :-

غيابياً بمعاقبه كلا من المتهمين علاء محمد السيد بيومى ، انس عبد الوهاب خلاوى حسن ، خليل على خليل بهنسى ، احمد عبده فتح الباب عبد الحميد ، نورا حسن البنا ابو بكر ، احمد عبدالله محمد عطيه داود ، محمد فوزى عبد العزيز ابراهيم ، سعيد عبد الحفيظ ابراهيم الجمل ، دومنيك لورانس جون ، سوزان ميلانى ، جوهانه ادينتى – بالسجن المشدد لمدة **عشر سنوات** عما نسب اليهم والزمتمهم بالمصروفات الجنائية .

ثانياً :-

حضورياً بالنسبة للمتهمين محمد محمود فاضل فهمى ، باهر محمد حازم احمد نصر غراب ، صهيب سعد محمد محمد ، خالد عبد الرحمن محمود احمد عبد الوهاب ، خالد محمد عبد الرؤوف محمد ، شادى عبد الحميد عبد العظيم ابراهيم ، بيتر جريستى – بالسجن المشدد لمدة **سبع سنوات** والزمتم المتهمين المحكوم عليهم بالمصروفات الجنائية – وبراءه كلا من احمد عبد الحميد عبد العظيم ، انس محمد محمد ابراهيم البلتاچى مما نسب اليهما .

ثالثاً :-

بمعاقبة المتهم باهر محمد احمد حازم غراب بالسجن لمدة **ثلاث سنوات** عن التهمة الواردة بالبند خامساً من امر الاحاله وتغريمه خمسه الاف جنيهاً والزامته بالمصروفات الجنائية .

رابعاً :-

بمصادرة الادوات والمواد الفيلمية المضبوطة .

صدر هذا الحكم وتلى علناً بجلسه الاثنين الموافق 2014/ 6 / 23 .